# الجذور المؤسسة لمقولة (الإرهاب الإسلامي)

▪▪ الشيخ علي علي آل موسى*

تأتي مقولة (الإرهاب الإسلامي) في عصرنا الحاضر كواحدة من أبرز المقولات التي وُصف بها الإسلام في فكره ومنهجه وتطبيقاته، وتقف أحداث ١١/ سبتمبر (أيلول)/ ٢٠٠١م، وما رافقها من ضخامة الحدث، وعدد ضحاياه، ومن نُسب لهم القيام به، وحسن توظيف الحدث واستغلاله، وسعة الآلة الإعلامية التي غطته كعوامل مشجّعة لانتشار تلك المقولة.

لكنّ هذه عوامل لانتشار تلك المقولة وليس لميلادها، فهي فكرة تتسم بامتداد تاريخي عميق لا يقف عند الغرب الحديث وأحداث سبتمبر، فالمقولة نفسها قيلت إبان الصدام العسكري الغربي الإسلامي فيما عُرف بـ(الحروب الصليبية) [٤٩٠- ٦٦٩هـ]، [١٠٩٦-١٢٧٠م]، وقيلت على ألسن العديد من المستشرقين كأثر وقراءة للتراث الإسلامي وما يحويه من نصوص وحروب وفتوحات وأحداث. وهذا يعني أنّها فكرة أُعيد إنتاجها عبر حقب زمنية مختلفة.

وإذا كان ما مضى معبِّراً عن تكرار تلك المقولة على ألسن الآخر المختلف، فإنّنا لن نعدم أن نجد قائلين بها ضمن الذات والمؤتلف، ووجود معتنقين لها حتى ممن ينتمون إلى دائرة المسلمين أنفسهم، حتى علّل البعض ذلك بأنّه راجع لعامل أنثروبولوجي أو أنسني كامن في نفس بنية وتركيبة العقل المسلم والعربي والعالم الثالث عموماً.

فـ«التكوين الأنثروبولوجي للإنسان العربي ذو طبيعة خاصة، وحدود معروفة. فثمة

* عالم دين، كاتب وباحث اكاديمي، السعودية.

فرق بين أن نتعلم عن (عقل عربي) أو (عقل إسلامي) بما هو ذو خصائص ذاتية مستقرة في الطبيعة البيولوجية للإنسان العربي أو المسلم، وبين أن نتكلم عن هذا العقل أو ذاك بما هو عقل ذو خصائص ثقافية وتاريخية، والنتائج التي تترتب على المذهب الثاني (الثقافي، التاريخي) تختلف عن النتائج التي تترتب على المذهب الأول (البيولوجي المستقر).. »[١].

ويقرّرون أنّه لو كان الخلل في التكوين الثاني (الثقافي/ التاريخي)، فإنّ إصلاح الخلل ممكن، أما الأول فهو غير ميسور؛ لأنّه يحتاج إلى (هندسة وراثية) غير ميسورة أو ممكنة[٢]، وأنّها مسألة عصية على التغيير؛ لأنّها تعود إلى طبيعة في هؤلاء..، طبيعة مجبولة على التوحش والعنف والإرهاب، مفطورة على القتل والتدمير.

ولا ينتسب هذا الرأي إلى بعض المفكرين العرب المحدثين فحسب، بل.. يمتد لعرب قدماء أيضاً، «فالجاحظ [١٥٠هـ -٢٥٥هـ]،[٧٧٥م - ٨٦٨م] يرى أنّ العربي لا يستطيع -حسب مصطلحاتنا الحديثة- أن يخطِّط، ويقيم سياسات عقلانية، أو بناءً منظماً، فلا غرابة أن تفضي أفعاله إذن إلى غير المتوقع، وإلى الكارثة والإخفاق والدمار.

ويذهب ابن خلدون [٧٣٢هـ - ٨٠٨ هـ]،[١٣٣٢م - ١٤٠٦ م] في بيان طبيعة العرب إلى أقسى من ذلك، فالعرب - وهم بدو بالطبع - وإن كانوا أقرب إلى الخير، وأسرع الناس قبولاً للحقّ والهدى، فإنهّم - بطبيعة التوحش الذي فيهم - أهل انتهاب وعبث، إذا تغلبوا على الأوطان أسرع إليها الخراب»[٣]، ويكفي للتدليل على ذلك ما عاشه عرب الجاهلية من حروب ذكر أبو الفرج الأصفهاني [٢٨٤- ٣٥٦هـ]، [٨٩٧- ٩٦٦م] في كتابه (الأغاني) منها ١٧٠٠ حرب!![٤].

ولعلّنا في تقرير هذه المقولة ووصفها نصلّ إلى أنّها لا تنتمي إلى الغرب الحديث وحده، ولا إلى الغرب القديم معه، ولا إلى الآخر بتعدّد أطيافه، بل.. تتعدى ذلك إلى أناس من ضمن دائرة الذات نفسها ومن المسلمين أنفسهم!!

والإجابة النمطية على هذه المقولة هي النفي والاتهام والتشكيك في الأفعال والنوايا، بدلاً من محاولة تلمّس أسبابها ومدى واقعيّتها، الأمر الذي ساعد على تكرّسها واستفحالها.

وهذا يعني أنّ الإجابة النمطية السائدة (النفي) ليست حلاً، بمقدار ما ينبغي أن نقف على المنطلقات التي أسست تلك المقولة لتبيّن مدى صحتها.

## المنطلقات المؤسسة لمقولة (الإرهاب الإسلامي)

هناك العديد من المنطلقات أسست لهذه المقولة، ومنها:

### ١- النصّ الديني:

فالنصّ الديني بفرعيه -القرآن والسنة- يحوي الكثير من العبارات الدافعة نحو الإرهاب، فالقرآن يهتف في أتباعه:

﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾[٥]، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾[٦]، ﴿ قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾[٧]، ﴿ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثِقِفْتُمُوهُمْ ﴾[٨]، ﴿ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾[٩].

وأولى هذه الآيات ورد فيها لفظ الإرهاب والحثّ عليه مباشرة (ترهبون)، وجاء بصيغة الفعل المضارع الدالّ على التجدّد والحدوث، والمستلزم التكرار وعدم الاكتفاء بفعله مرة واحدة.

وكذلك الحال بالنسبة للأحاديث المأثورة عن النبي محمد ﷺ [٥٣ ق هـ ـ ١١هـ]، [٥٧٠ ـ ٦٣٢م]، فهو يقول:

«إنّ لكلّ أمة سياحة، وسياحة أمتي الجهاد في سبيل الله»[١٠]، «من مات ولم يغزُ ولم يحدِّث به نفسه، مات على شعبة من نفاق»[١١].

وعلى هذا المنوال تسير نصوص الصحابة من أتباعه، فعلي بن أبي طالب [٢٣ ق هـ ـ ٤٠ هـ]، [٦٠٠ـ ٦٦١م] يقول: «جاهدوا في سبيل الله بأيديكم، فإن لم تقدروا فجاهدوا بألسنتكم، فإن لم تقدروا فجاهدوا بقلوبكم»[١٢].

والنصّ الديني ليس مجرّد مأثورات كلامية بمقدار ما يشكّل تشريعاً يصوغ الفعل في حياة المسلمين، ويكون ناتجه ديناً يُدان به، ويُتقرّب به إلى الله.

## ٢ـ التشريعات الدينية:

وعلى مستوى التشريع هناك الكثير من الأحكام المؤسِّسة لمقولة (الإرهاب الإسلامي):

ففي جانب التشريع العقدي هناك الولاء والبراء (التولي والتبري) الذي يدفع باتجاه الانفصال وإضمار القطيعة حتى المستوى القلبي، فضلاً عن القولي والفعلي.

وفي جانب التشريع الفقهي تأتي أبواب الجهاد والجزية وقتل المرتد، فالجهاد لا يقف عند حدود الدفاع، بل.. يمتد ـ عند تحقق شروطه ـ إلى الهجوم والابتداء، وتسنّ على غير المسلم ممن يعيش ضمن حوزة المسلمين ضرائب مالية (جزية) حتى لو كان من مواطني الدولة المسلمة، ومن يخرج عن الإسلام (المرتد الفطري) يُقتل حتى لو تاب وعاد إلى الإسلام!!

وهذه الأحكام مستلة من النصّ الديني ومستنبطة من مصادر التشريع، وتمثِّل التنظيم الديني لحياة المسلم، وتصوغ قلبه ولسانه وسلوكه.

## ٣ـ غياب (الأنسنة) في خطاب المسلمين[١٣]:

وحين نأتي لمستوى خطاب المسلمين والطرح ـ بما يشمله من دائرة تحوي كثيراً من المتسنِّمين لذروة عملية التنظير فيه من فقهاء ومفكّرين وخطباء وكتاب وغيرهم ـ نجد غياب

الروح الإنسانية فيه، فهو خطاب جاف صارم سلطوي شمولي أحادي إقصائي، لا يتسم بالحرية والانفتاح وقبول الاختلاف والتعددية والآخر، وتغيب فيه أشياء كثيرة موجودة في النصّ الديني لكنّه لم يفلح في إبرازها والتركيز عليها؛ إما لأنّها ليست ضمن رؤيته النظرية، أو لعدم إدراكه لأهميتها، أو لانشغاله بطرح سطحي مكرّر محدود، أو لعدم امتلاكه مناهج جديدة لقراءة التراث واستجلاء ذخائره، أو لتبنيه - عملاً - لمنظومة فرعية أخرى داخل المنظومة العامة، أو هرباً من عناء وجهد الإتيان بالجديد، أو خوفاً من النقد، أو غير ذلك..

وهكذا يمكن أن نقف عند ملامح عدة في هذا الخطاب:

- فقد غاب التركيز على كرامة الإنسان - كإنسان - بغض النظر عن دينه ومذهبه وعرقه ولونه وبلده، وحلّ بدلها قيمة الدين والتي تُختزل وتتحوّل تلقائياً - عبر مقولة (الفرقة الناجية) وغيرها - إلى قيمة المذهب بوصفه الدين!!، مع أنّ القرآن الكريم يهتف﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾(١٤).

- وغابت قيمة الأخوّة الإنسانية القائمة على الأصل الإنساني المشترك (آدم وحواء) «كلكم لآدم»(١٥)، تلك القيمة التي تجعل القرآن يصف الأنبياء بأنّهم إخوة لمجتمعاتهم المخالفة لهم في الدين والتي دأبت على تكذيبهم وإيذائهم ﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ: أَلاَ تَتَّقُونَ ﴾(١٦).

كما ذكر التعبير نفسه مع الأنبياء: هود، صالح، لوط، شعيب(١٧)، «ولا تكونن عليهم [الناس] سبعاً ضارياً فإنّهم صنفان: إما أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق»(١٨).

وفي قول الرسول ﷺ: «أيّها الناس، إنّ ربكم واحد، وإنّ أباكم واحد، كلكم لآدم، وآدم من تراب، ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ ﴾(١٩)»(٢٠)، يؤسس ﷺ لثلاثة أصول مشتركة بين الإنسانية هي: وحدة الربّ (الله)، ووحدة الأب (آدم)، ووحدة المنشأ (التراب)، ثمّ يبيّن معيار التفاضل الإنساني (التقوى).

- وتمّ تقديم الحكم الفقهي على حساب الحكم العقدي والأخلاقي، وظهور أحكام فقهية لا تنسجم مع منظومة الدين العقدية والأخلاقية، مع أنّ تراتبية أحكام الدين تسير وفق ترتيب (الحكم العقدي - الحكم الأخلاقي - الحكم الفقهي).

وهذا واحد مما أتاح تحويل المختلف الديني إلى عدو محارب دوماً حتى لو نبت من أرضنا، ولم يحمل سلاحاً ضدنا، مع أنّ القرآن يصدح ﴿ لاَ يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾(٢١).

وأتاح التضييق على المختلف المذهبي ومصادرة حريته وسفك دمه بعد الحكم - وفق المنظومة الفرعية المتبناة - بكفره وضلاله، وكونه من أهل الشرك والبدع!!، مع أنّ القرآن الكريم مع المختلف الديني - الذي هو أعلى من المختلف المذهبي - يخاطب النبي ﷺ ويوضّح له حدود رسالته بالبلاغ والإنذار والتذكير ﴿ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ ﴾(٢٢)، ﴿ إِنَّمَا أَنتَ

مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾[٢٣]، ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ * لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴾[٢٤].

ومن أرضيّة غياب الأنسنة هذه «انبثقت توجهات إرهابية متوحشة، تمارس العنف، وإزهاق النفوس، وقطع الرؤوس، واختطاف الأبرياء، واستهداف المدنيين، كلّ ذلك باسم الدين، وتحت شعار الإسلام، وبعنوان الدفاع عن مقدّسات الأمة»[٢٥].

## ٤ـ الحروب:

وفي تاريخ المسلمين، ونخصّ ـ هنا ـ فترة النبي محمد ﷺ والخلفاء الأربعة؛ لِما يستقرّ لها في العقلية الإسلامية من شرعية وقداسة، بوصفها سنة نبوية أو فعلَ صحابي.

ففي مدة ١١ عاماً هي مدة مكث النبي محمد ﷺ في المدينة المنورة خاض المسلمون ٨٣ حرباً وغزوة، أي بمعدّل ٧ حروب في السنة.

وفي زمن الخلفاء الأربعة من بعده قُتل مئات الآلاف في حروبهم الخارجية مع الآخر المختلف (الفارسي، والرومي)، هذا غير من قُتلوا في حروبهم الداخلية كتلك التي قامت باسم (حروب الردة) أو (حروب الناكثين والقاسطين والمارقين).

وفي الجدول التالي نرى مجموعة ـ لا حصراً كلياً ـ لأبرز حروب المسلمين ضد الفرس والروم، والعدد الذي قُتل فيها من المختلف حسب روايات من كتب المسلمين:

| المعركة | السنة | الخليفة | الطرف المقابل | عدد القتلى | المصدر | نوع الحرب |
|---|---|---|---|---|---|---|
| المذار | ١٢هـ | أبو بكر | الفرس | ٣٠,٠٠٠ | الطبري ٢/ ٥٥٨ | خارجية |
| ألّيس | ١٢هـ | أبو بكر | الفرس | ٧٠,٠٠٠ | الطبري ٢/ ٥٦٢ | خارجية |
| الفراض | ١٢هـ | أبو بكر | الفرس | ١٠٠,٠٠٠ | الطبري ٢/ ٥٨٣ | خارجية |
| القرقس | ١٣هـ | أبو بكر | الفرس | ٦,٠٠٠ | الطبري ٢/ ٦٣٩ | خارجية |
| الواقوصة | ١٣هـ | أبو بكر | الروم | ١٢٠,٠٠٠ | الطبري ٢/ ٥٩٦ | خارجية |
| فِحْل | ١٣هـ | أبو بكر | الروم | ٨٠,٠٠٠ | الطبري ٢/ ٦٣٠ | خارجية |
| ليلة القادسية | ١٤هـ | عمر | الفرس | ٣٠,٠٠٠ | الطبري ٣/ ٦٩ | خارجية |
| عماس | ١٤هـ | عمر | الروم | ١٠,٠٠٠ | الطبري ٣/ ٥٨ | خارجية |
| جلولاء | ١٦هـ | عمر | الفرس | ١٠٠,٠٠٠ | الطبري ٣/ ١٣٤ | خارجية |
| نهاوند | ٢١هـ | عمر | الفرس | ١١٠,٠٠٠ | الطبري ٣/٢٢١ | خارجية |
| المجموع: | | | | ٦٥٦,٠٠٠ | | |

وهذه بعض الأرقام المفصّلة والمقدّرة للعدد، وهناك غيرها الكثير من الكلمات التي

ترد على نحو إجمالي تعميمي مثل: «فقتل الله العجم مقتلة عظيمة»[٢٦]، «وامتلأ الفضاء قتلى، فما شبهوا بهم إلا غنماً مصرّعة»[٢٧]، «وأكثر المسلمون فيهم القتل»[٢٨]، «فجرّدوا فيهم السيوف فلم يفلت من ذلك الجيش مخبر...، فقتل منهم مقتلة عظيمة لم يقتلوا قبلها مثلها»[٢٩]، «وقتلوا في المعركة عشرة آلاف سوى من قتلوا في الأيام قبله»[٣٠]، «وثبتَ بعد الهزيمة بضع وثلاثون كتيبة استقتلوا واستحيوا من الفرار فأبادهم الله»[٣١]، «فطحنهم بخيله»[٣٢]، «وقال خالد [بن الوليد] للمسلمين: ألحوا عليهم ولا ترفّهوا عنهم، فجعل صاحب الخيل يحشر منهم الزمرة برماح أصحابه، فإذا جمعوهم قتلوهم»[٣٣]، «وقال خالد: اللهمّ إنّ لك عليّ إن منحتنا أكتافهم ألا أستبقي منهم أحداً قدرنا عليه حتى أجري نهرهم بدمائهم، ثمّ إنّ الله ـ عزّ وجلّ ـ كشفهم للمسلمين، ومنحهم أكتافهم، فأمر خالد مناديه فنادى في الناس: الأسرَ.. الأسرَ، لا تقتلوا إلا مَن امتنع، فأقبلت الخيول بهم أفواجاً مستأسرين يُساقون سوقاً، وقد وكّل بهم رجالاً يضربون أعناقهم في النهر، ففعل ذلك بهم يوماً وليلة، وطلبوهم الغد وبعد الغد حتى انتهوا إلى النهرين ومقدار ذلك من كلّ جوانب (ألّيس) فضرب أعناقهم....، وقد كان صدَّ الماء عن النهر فأعاده فجرى دماً عبيطاً، فسُمِّي (نهر الدم) لذلك الشأن»[٣٤]، «فأمر خالد بهدم (أمغيشيا) وكلّ شيء كان في حيّزها، وكانت مصراً كالحيرة»[٣٥].

وكذلك الحال في الحروب الداخلية بين المسلمين فقد قُتل فيها مئات الآلاف، فلو أخذنا زمن علي بن أبي طالب ـ وحده ـ والذي دام قرابة ست سنوات فقط [٣٥ـ ٤٠هـ]، فسوف نجد الأرقام التالية:

| المعركة | السنة | الخليفة | القتلى | المصدر | نوع الحرب |
|---|---|---|---|---|---|
| الجمل | ٣٦هـ | الإمام علي | ٢٥,٠٠٠ | القزويني/٣٩١ـ ٣٩٢ | داخلية |
| صفين | ٣٧هـ | الإمام علي | ٩٠,٠٠٠ | القزويني/٣٩١ـ ٣٩٢ | داخلية |
| النهروان | ٣٨هـ | الإمام علي | ٤,٠٠٠ | القزويني/٣٩١ـ ٣٩٢ | داخلية |
| مسير بسر بن أرطاة | ٣٨هـ | الإمام علي | ٣٠,٠٠٠ | القزويني/٣٩١ـ ٣٩٢ | داخلية |
| المجموع | | | ١٤٩,٠٠٠ | | |

ولعلّ هذه الأرقام وغيرها.. كانت واحداً مما جعل بعض المستشرقين يصفون الإسلام بالوحشية والعنجهية والعنف، ودين القبيلة والصحراء، ووصف النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بنبي الحرب، خصوصاً وأنّ الأسلحة المعتمدة في هذه الحروب كانت تقليدية، مما يثير تساؤلاً: كم سيكون عدد القتلى لو كانت بأسلحة متقدّمة؟!

## ٥ـ ماضي المسلمين:

وإذا ولجنا إلى الخلافة الأموية، فيكفي مراجعة ما قام به معاوية [٢٠ق هـ ـ ٦٠هـ]، [٦٠٣م ـ ٦٨٠م]، ويزيد [٢٥ـ ٦٤هـ]، [٦٤٥ـ ٦٨٣م]، وزياد بن أبيه [١ـ ٥٣هـ]، [٦٢٢ـ ٦٧٣م]، والحجّاج [٤٠ـ ٩٥هـ]، [٦٦٠ـ ٧١٤م]، للبرهنة على ما سال من دماء، وما انتُهك من أعراض، وما سُلب من أموال، وما أُشيع من أجواء الرهبة والرعب.

ولئلا يكون الكلام مرسلاً نكتفي بما ذكره المسعودي [ت ٣٤٦هـ/ ٩٥٧م] عن الحجّاج إذ يقول: «وأُحصي من قتله صبراً ـ سوى من قُتل في عساكره وحروبه ـ فوُجِد مائة وعشرين ألفاً، ومات في حبسه خمسون ألف رجل، وثلاثون ألف امرأة، منهنّ ستة عشر ألفاً مجرّدة، وكان يحبس النساء والرجال في موضع واحد، ولم يكن للحبس ستر يستر الناس من الشمس في الصيف، ولا من المطر والبرد في الشتاء»(٣٦).

ثمّ سارت الخلافة العباسية على ذات النهج ضد المخالفين والأمويين معاً، وفي مقدم من طالتهم يد الظلم والحيف أهل البيت ﴿عليهم السلام﴾ وأتباعهم، لاسيما في زمن أبي العباس السفاح[١٠٤ـ ١٣٦هـ]، [٧٢٢ـ ٧٥٤م]، وهارون (الرشيد!!) [١٤٩ـ ١٩٣هـ]، [٧٦٦ ـ ٨٠٩م]، والمتوكّل [٢٠٦ـ ٢٤٧هـ]، [٨٢١ ـ ٨٦١م]، والمهدي[١٢٧ـ ١٦٩هـ]، [٧٤٤ـ ٧٨٥م].

فكم يحدّثنا التاريخ في هذه الخلافة عمن قُتلوا، ومن بُنيت عليهم أعمدة المباني، وعن تقاتل الأخوة في سبيل الحكم ـ كالأمين [١٧٠ـ ١٩٨هـ]، [٧٨٧ـ ٨١٣م] والمأمون [١٧٠ـ ٢١٨هـ]، [٧٨٦ـ ٨٣٣ م]، وسمل الأعين الذي لم ينجُ منه حتى الخلفاء أنفسهم خصوصاً عند تذبذب الدولة بين القطبين المؤثرين: الفارسي والتركي، وعن نكبة البرامكة، وعن قتلى باسم الزندقة!!

ومضت هذه سنة في الدول الإسلامية التالية ضد من يخالف رؤى الحكم والسياسة.

«وقد رصد أحد الباحثين المعاصرين [وهو عبود الشالجي] بعض ما طفحت به سجلات التاريخ الإسلامي من انتهاكات حقوق الإنسان، فتكوّنت موسوعة ضخمة تحت عنوان (موسوعة العذاب) طُبعت في سبعة مجلّدات، تصل إلى حوالي ٣٠٠٠ صفحة، وفيها من ألوان الانتهاكات والتعدي على الحرمات والحقوق ما يندى له الجبين، ويوجب الدهشة والذهول»(٣٧).

وهذا يعني أنّه في شيء من ماضي المسلمين سادت ممارسات التقتير على المختلف وقتله، والغريب أنّ ذاك تجلى ضد المختلف الداخلي، في حين لا نكاد نجد له أمثلة بارزة ضد المختلف الخارجي، فقد لوحق أهل البيت ﴿عليهم السلام﴾ وأتباعهم والمناوئين للحكم وراء كلّ حجر ومدر، ومورس في حقّهم الإقصاء والتضييق والسجن والقتل، حتى اضطر كثيرون لإخفاء انتمائهم، وغيّروا أسماءهم، وساحوا على وجوههم في البلدان، وجُرِّعوا كؤوس السمّ المصبَّر.

## ٦ـ الواقع والتجربة:

وإذا كانت النقطتان السابقتان تمثِّلان التاريخ (الماضي)، فواقع المسلمين الحاضر يسير على المنوال نفسه:

فقد أُجريَتْ الانتخابات البلدية في الجزائر عام ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، وألغيت نتائجها في ١٤١١هـ/١٩٩١م إثر فوز جبهة الإنقاذ الإسلامية برئاسة عباسي مدني، ومنذ إلغائها وإلى عام ٢٠٠٣م تخطى عدد القتلى حاجز الـ ١٥٠,٠٠٠ شخص، أكثرهم من المدنيين، وممن يشهدون الشهادتين، وبعضهم أطفال لم يحملوا أعباء السياسة وذبحوا بالسكاكين!!

وفي أفغانستان حكمت جماعة (طالبان) ـ أي طلبة العلوم الدينية ـ باسم الدين فحظرت الحريات، وقتلت المختلف المذهبي (الشيعة/ الهزارا) الذي أبادت منه ٨٠,٠٠٠ شخص[٣٨]، ثمّ ثنّت بالموافق في المذهب المخالف في العرق (السنة/ الطاجيك)، ثمّ وصلت النوبة حتى للموافق في المذهب والعرق (السنة/ البشتون).

وهدمت تماثيل بوذا [حوالي ٥٦٦ـ ٤٨٦ ق م] التي استطاعت أن تمخر عباب أكثر من ٢٥٠٠ سنة من الزمن، وتشقّ غمار الثقافات المتوالية والأنظمة السياسية المتعاقبة، وتعبر عصور الصحابة والدولة الأموية والعباسية وما بعدهما، على قداسة فعل الصحابي ومكانته التشريعية في الفقه الذي تنتسب إليه طالبان.

وفي عام ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م أُطيح في الصومال بالرئيس محمد سياد بري، ودخلت البلاد على إثر ذلك حرباً أهلية وقتالاً بين الفصائل والقبائل، لم تنته إلى الآن [١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م] على الرغم من مضي أكثر من ١٣ سنة!!

وبعد مضي عام واحد فقط على احتلال العراق [٢٠٠٣ـ ٢٠٠٤م] بلغ عدد القتلى فيها أكثر من ١٠٠,٠٠٠ شخص، وتركزت أعمال السيارات المفخخة والأحزمة الناسفة على الفلاحين والمزارعين والمصطفّين لشراء الخبز والخضار، وعلى أماكن العبادة والعيادات والأسواق والمحلات التجارية، كما حصدت العديد من كفاءات العراق وقدراته الأكاديمية[٣٩]، وجُلّ ذلك جاء باسم الله، وتيمناً بتناول وجبة الغداء أو العشاء في الجنة مع النبي الكريم!!

هذا غير التفجيرات وعمليات القتل التي شهدتها دول مسلمة مثل السعودية ومصر وباكستان، وغيرها..

وتأتي فتاوى التكفير وحلية القتل واستباحة الأموال والأعراض، وحرمة تقديم العون والإغاثة (للكافر!!) المصاب بنكبة طبيعية، وللمختلف المذهبي بعد أن وُصم بمروقه من الدين، بل.. وحتى للموافق المذهبي المخالف في بعض الاجتهادات أو التصرّفات -كالصوفية-[٤٠]، تأتي هذه متزامنة مع رفع الهيئات التبشيرية المسيحية شعار (الله.. محبة)[٤١]، ومع الدعوة الغربية للثقافة الإنسانية ومجتمع القرية ذي التواصل الإنساني، والسعي الحثيث العابر للقارات لهيئات الإغاثة الإنسانية، والصليب الأحمر الدولي، وأطباء

بلا حدود، ومنظمات حقوق الإنسان و....؛ لتوحي بتضادّ الفكر والمنهج والتطبيق بين صورتين متقابلتين!!

بل.. تأتي في وقت تشيع في العالم ـ لاسيما الغربي ـ منظمات السلام الأخضر، ورعاية البيئة، وأصدقاء الشجرة، وحقوق الحيوان!!

ويتوّج ذلك كلّه بأحداث ١١ سبتمبر حيث أودى بـ ٧,٠٠٠ شخص في مبنى التجارة الدولي (نيويورك)، وعُزي القيام به إلى ١٩ شخصاً ممن ينتمون إلى الاتجاه الديني/ الإسلامي، وما رافق ذلك من حملة أمريكية وعالمية باسم (الحرب ضد الإرهاب).

وإذا كانت أمثلة (الجزائر، أفغانستان، الصومال، العراق، الفتاوى) نموذجاً للعنف والإرهاب الداخلي/ البيني، فمثال (١١/ سبتمبر) نموذج للعنف والإرهاب المصدّر، حيث لم تعد أرض التطبيق والممارسة مقتصرة على الوطن الإسلامي، بل.. اجتازته إلى سواه، ووصلت إلى الغرب نفسه.

وإذا أردنا أن نستجلي أسباب التطرف والإرهاب في واقع المسلمين فسنقف عند أمور عدة منها:

### أ ـ سوء الفهم للنصّ والتاريخ:

فقد نُظر لتلك النصوص التي تحثّ على الولاء والبراء والقتال والجهاد وعزة المؤمن، وكأنّها دعوة للثورة العارمة على كلّ المحيط والعالم، كما نُظر للتاريخ الماضي ـ لاسيما فترة السلف الصالح ـ باعتبارها فترة قداسة واستلهام مطلق.

### ب ـ وجود الفكر المغذي:

وهو فكر ينتمي إلى فترات سابقة نَظّر فيها البعض لفكر صِدامي إلغائي، فشهد له من يتبنّاه ويطبّقه في هذا العصر باعتباره الاجتهاد الأمثل الصادر من فقهاء وعلماء جهابذة حريصين على نقاء الدين ومحاربة الكفر والضلال. يُعتنق ذلك مع إلغاء دور العقل في المراجعة والنقد، خصوصاً مع قيمومة أناس لا حظّ لهم من العلم والمعرفة والورع على شؤون كثير من الحركات التي تُسمى بالجهادية، وهم مع قلة علمهم ـ أو عدمه ـ يفتون في أعاظم الأمور كالأعراض والدماء.

### ج ـ العداء الداخلي وعدم الانسجام في بنية الجسد المسلم:

فهناك خوف متقابل ما بين الحكّام والشعوب يُصوَّر لكلّ طرف بوصفه عداء وانتظاراً للانقضاض من الطرف الآخر وعلى طريقة (إن لم أفطر به تغذى بي) و(قتلناهم لأنّا إن لم نقتلهم قتلونا)، يدفع الحكّام للتوجس من فتح المجال للجماهير للمشاركة في القرار،

وهناك تضخيم وتغذية للخلافات بين السنة والشيعة، أو بين الإثنيات الموجودة ضمن العالم الإسلامي، مما يجعل هذه المناطق نموذجاً من الضغط القابل في كلّ لحظة للانفجار، إلى درجة ربّما نقتنع فيها بأنّ أكثر دول العالم الإسلامي تشهد اندماجاً جغرافياً، لكنّها لا تشهد اندماجاً اجتماعياً، ولعلّ السبب ليس في أصل الاختلاف والتنوّع، وإنّما في طريقة فهمه والتعامل معه، وغياب الوسيلة السلمية لتداول السلطة والإمساك بمصدر القرار والإدارة والحصول على المطالب والرغبات.

### د- الإحباط في الواقع المعيش:

وسواء أكان إحباطاً سياسياً أم إحباطاً اقتصادياً أم غير ذلك فإنّه يؤسس للشعور بالظلم، والسعي لاسترداد الحقوق، أو الانتقام من السبب، بل.. وحتى النقمة على الذات ـ الفردية والجمعية ـ، والاستهانة بالحياة.

والإحباط السياسي ينشئه الظلم والقهر الذي ينهجه حكّام المسلمين، أو الاحتلال الرابض على صدر الدول الإسلامية ـ كفلسطين ـ دون إيجاد حلّ للمشكلة مع تقادم الزمن وتفاقم الأمور، أو القتل الذي يشهده المسلمون في بعض الدول، كأفغانستان والبوسنة والهرسك والشيشان وكوسوفو، أو المضايقات التي يتعرّضون لها في بعض الدول بما فيها الغربية، كبريطانيا وفرنسا وإيطاليا والولايات المتحدة الأمريكية، وإن جاء بعضها ـ في نظر هؤلاء ـ رد فعل تحت عنوان محاربة الإرهاب.

وأما الإحباط الاقتصادي فينمّيه الفقر والجوع الساكنان بلاد المسلمين، والبطالة المطبقة بجناحيها عليه؛ نتيجة الظلم الاقتصادي، وسوء توزيع الثروة، واستئثار أقلية من الناس ـ غالباً ما تكون الطبقة الحاكمة والمقرّبين منها ـ بخيرات هذه الدول وفي مقدمها النفط، وتسيير الأمور من قِبَل غير الخبراء المختصين، وعدم وجود الرغبة في حلّ المشكلات.

وهذه العوامل إن لم يتم علاجها وضرب طوق للوقاية منها، فقد تزيد دوّامة العنف، وتتحوّل الريح إلى إعصار جارف، والأنكى من ذلك أنّها قد تُتخذ مبرِّرات لشرعنة العنف والإرهاب وتسويقه.

## ٧- بؤر التوتر:

وتساعد على مقولة (الإرهاب الإسلامي) وجود مناطق توتر في العالم الإسلامي لا تنفك عن الصدامات والمواجهات، وتحظى بحضور إعلامي مكثف.

ويمثّل الصراع الفلسطيني/ الإسرائيلي، أو العربي/ الإسرائيلي أبرز بؤرة توتر، بدأت مع الانتداب البريطاني ووعد بلفور (١٩١٧م) وما تلاه من استيطان يهودي، ثمّ دخلت المواجهة الفعلية في خمس حروب متوالية في (١٩٤٨م ـ ١٩٥٦م ـ ١٩٦٧م ـ ١٩٧٣م ـ ١٩٨٢م)،

تخللتها اغتيالات وسجون وتهجير وتدمير، وأعقبتها انتفاضات.

والجنوب اللبناني يمثِّل منطقة ثانية للمواجهة امتدت على رقعة زمنية واسعة منذ عام ١٩٨٢م إلى الانسحاب الإسرائيلي في ٢٠٠٠م، والذي لا زالت بقايا آثاره قائمة على مزارع (شبعا)، يضاف إليه الحرب الأهلية اللبنانية [١٩٧٥- ١٩٩١م] التي شكّلت فرصة تصفية حسابات بين أحزاب وتنظيمات واتجاهات ودول، واشترك فيها الداخل اللبناني والخارج المتمصلح، وانتهت بقبول تقسيم المجتمع اللبناني على أسس طائفية، وترسيخ دعائم التقسيم الذي وضعته فرنسا للبنان قبل الانجلاء، مما يجعل المجتمع اللبناني أشبه ببرميل بارود قابل للانفجار في أيّ حين.

ومن بؤر التوتر: كشمير والنزاع الهندي/ الباكستاني عليها، وأحقية كلّ من الطرفين بها ومبرّراته، الأمر الذي أدخل الدولتين في حربين متتاليتين، وكاد يفضي لثالثة، فضلاً عن الاشتباكات الدائمة، ودفع بالدولتين للتسابق للدخول للنادي النووي لإيجاد توازن القوة والردع، هذا النزاع الذي يستدعي للذاكرة انفصال باكستان عن الهند [في ١٩٤٧م] وما تركه من ٥,٠٠٠,٠٠٠ قتيل(٤٢).

ومنها: الخلاف بين تركيا وإيطاليا على قبرص، الذي أدى إلى تشطير الجزيرة إلى قسمين، والذي يضع كثيراً من العقبات في وجه العلاقات التركية ـ الأوروبية، والانضمام إلى الاتحاد الأوروبي.

وإذا كانت هذه بؤر توتر فاقعة صارخة، فالعالم الإسلامي تتجاذبه بؤر توتر كثيرة أخرى داكنة خفيضة، ومنها الاختلافات البينية الكثيرة بين دوله القطرية على حدودها السياسية القائمة، كتلك التي بين سورية وتركيا على لواء أسكندرون، والتي بين العراق وإيران على شط العرب، والتي بين الإمارات وإيران على جزر (طنب الكبرى) و(طنب الصغرى) و(أبي موسى)، فضلاً عما بين العراق والكويت، أو بين السعودية والكويت، أو بين السعودية واليمن، أو السعودية والإمارات، أو السعودية والبحرين، أو السعودية وقطر، أو البحرين وقطر، أو بين دول الخليج الأخرى فيما بينها، أو الدول العربية والمسلمة.

وفضلاً عما يحصل داخل القطر الواحد من نزاعات، كما بين المسلمين والأقباط في مصر، والسنة والشيعة في باكستان، والأتراك والأكراد في تركيا، ومشكلة السودان مع جنوبه ومع دارفور، والفصائل المتحاربة في الصومال.

## ٨ـ التقارير الدولية (سجل حقوق الإنسان):

تضع تقارير المنظمات والهيئات الدولية كـ(هيئة الأمم المتحدة) العالمَ الإسلامي -والثالثي عموماً- بوصفهما أعلى درجة في سلَّم هدر قيمة الإنسان وانتهاك حقوقه.

ويمكن تصنيف معطيات تلك التقارير إلى الجوانب التالية:

## أولاً: مظاهر الإرهاب:

تتخذ مظاهر الإرهاب في العالم الإسلامي والثالثي أنواعاً كثيرة، منها:

- التحريض على الكراهية.
- انتهاك حقوق الإنسان.
- انتهاك حقوق الأقليات.
- مصادرة حرية الرأي والتعبير.
- منع إصدار وإدخال الجرائد والمجلات والكتب المخالفة.
- مصادرة المال والممتلكات.
- التضييق على الحريات.
- العبودية والرقّ.
- عمل الأطفال والقصَّر.
- احتكار السلطة وسوء استغلالها (الاستبداد السياسي).
- حظر الأحزاب والتنظيمات.
- العوامل الدافعة لهجرة الأدمغة.
- وفرة السجناء دون محاكمة.
- التصفية الجسدية.

## ثانياً: أنواع الإرهاب:

في العالم الإسلامي والثالثي تتجلى للإرهاب أنواع منها:

### أ- المادي:

ويبدو في استعمال السلاح والقوة والتصفية الجسدية من قِبَل الدولة لخصومها، ومن قِبَل القبائل المتنازعة التي تحمل الفؤوس والمناجل والهراوات والسكاكين، ومن قِبَل الفصائل والمجاميع المتخالفة، ومن قِبَل الأفراد ضد بعضهم.

### ب ـ النفسي:

ويتمثّل في بثّ الخوف والذعر في قلوب الآخرين، لاسيما من السلطات التي تسنّ القوانين المقيِّدة للحريات أو الأنظمة العرفية، أو تتبنى حكومات عسكرية، وتهدِّد من يخالف ذلك أو يجترئ على الحاكم (الذات المقدّسة التي لا تمسّ!!) بالتضييق أو السجن أو النفي أو سحب الجنسية أو مصادرة الأموال والممتلكات أو القتل.

### ج ـ الفكري:

ويتمظهر في حظر حرية الفكر والتعبير، والمحاسبة على الأفكار، بما يشرِّع لسياسة تكميم الأفواه والحجر على العقول والمؤاخذة على النوايا، ويجعل الإنسان مديناً على فكرة يعتنقها أو يبديها وإن لم يعمل لتطبيقها أو لا يملك المقوّمات الفعلية لتطبيقها، وبما يفتح المجال للمبالغة في تضخيم فكرة عند معارض أو منشور يصدره فرد، حتى يُصَوَّر ذلك أحياناً بوصفه دعوة لقلب النظام والدولة، وكأنّ الدولة هشيم أو كومة رماد تتبعثر لأدنى هبة هواء، أو بناء كارتوني يحترق بأدنى عود ثقاب!!

## ثالثاً: مصدر الإرهاب:

وهنا نقف عند ثلاثة مصادر أساسية:

أ ـ إرهاب الفرد:

حيث يقوم شخص بممارسة الإرهاب ضد آخر.

ب ـ إرهاب الجماعة:

حيث تتولى جماعة ما.. ـ عرقية أو دينية أو غير ذلك ـ ممارسة الإرهاب لمن لا ينتمي لحقلها.

ج ـ إرهاب ترعاه الدولة:

حيث تقوم بعض الدول برعاية جماعات ضد دول أخرى.

د ـ إرهاب الدولة:

حيث تقوم الدولة نفسها بإرهاب مواطنيها والمقيمين على أرضها.

## رابعاً: حلقات الإرهاب ودوائره:

ولو أخذنا الحلقات فيما يتصل بالآخر المختلف ـ مثالاً ـ، فسنجد أنّها تبدأ بالخارجي (الأبعد)، ثمّ لا تلبث أن تطحن رحاها المختلف الداخلي كذلك:

### أ ـ الآخر الخارجي:

فهناك اضطهاد للمختلف الديني، واللغوي، والعرقي، على نحو ما نراه من مهانة الهنود في بعض الدول الخليجية، وتعرّضهم للضرب حتى من قِبَل بعض الأطفال من أبناء تلك الدول.

### ب ـ الآخر الداخلي:

وتصلّ النوبة إلى المختلف الداخلي نفسه والذي يعيش تحت سقف الوطن الإسلامي وينتمي إليه أو إلى المنظومة الكبرى الموحِّدة، ومن ذلك:

## أولاً: المختلف المذهبي:

فهناك دول ما زالت تتيح لفئة دينية متنفذة أن تجعل من نفسها قيِّماً على دين الله، ومتكلِّماً باسم الله؛ لتحكُم بإسلام من وافقها الرؤية وكفر من خالفها في ذلك، مستفيدة من سلاح الفتاوى والتشهير في الإذاعات والجرائد والمجلات والكتب ومناهج الدراسة؛ لتبثّ التحريض على الكراهية والعنف، وتغرس بذور التطرّف والإرهاب، وتمارس التمييز الطائفي ضد مواطنيها في حقول الدراسة والعمل وغيرها..

وإذا اجتمع عندها الدين والسلطة والمال فقد توفر لديها مثلث القوة القادر على إيجاد تقانات القهر والغلبة وتطبيقها معاً، ومنها الإعلام.

## ثانياً: اللغوي:

وفي بعض دول العالم الإسلامي توجد إثنيات موزعة بين انتماء وطني أو ديني من جهة، وبين انتماء آخر لغوي مختلف من جهة ثانية، كما في البربر (الأمازيغية) في الجزائر، والتركمان في العراق، والأكراد في تركيا، والعرب في إيران، وقد يناضل هؤلاء في سبيل إدخال لغتهم ضمن الدراسة الرسمية والاعتراف بها كلغة في الدولة، أو لا أقلّ من السماح للمنتمين لها بالدراسة بلغتهم في المدارس الحكومية.

## ثالثاً: العرقي:

وحين قُسِّمت دول العالم الإسلامي إلى دول قطرية ـ كتلك التي فعلها الاستعمار، أو اتفاقية سايكس/ بيكو (١٩١٧م) ـ أصبحت الدولة الواحدة تضم أعراقاً مختلفة، فإيران تحوي الفرس والعرب والبلوش والتركمان والأكراد، والعراق تضم العرب والأكراد والتركمان.

ووجدت بعض الأعراق نفسها منشطرة على مجموعة من الدول، فتقسّم الأكراد - مثلاً- بين العراق وسورية وتركيا وإيران، وتوزع الأتراك بين تركيا وتركمانسان وأذربيجان وإيران والعراق.

وهكذا نجد دولة واحدة تتوزع على أعراق، وعرقاً واحداً يتوزع على دول!!

وهذا كثيراً ما يجعل بعض هذه الأعراق يشعر في داخله بالغبن وعدم حصوله على حقوقه، وباستئثار أكثرية أو أقلية عرقية أخرى بالسلطة والامتيازات دونه.

## رابعاً: المرأة:

والمرأة -بوصفها آخر داخلياً- كثيراً ما تُعرّض لظلم وابتزاز من مجتمعات توصف بـ(المجتمعات الذكورية)، حيث السلطات في أشكالها الثلاثة -التشريعية والتنفيذية والقضائية - وهبوطاً إلى كثير من متفرّعاتها، موقوفة على الذكور، ولا يُعطى للمرأة حقّ الترشّح

لمناصب إدارية، ولا حتى حقّ الاقتراع والانتخاب (الترشيح)، ولا يوثق بقدرة النساء حتى في القيام بكثير مما يتصل بشؤونهنّ الخاصة.

## وقفة مع المنطلقات

ما سبق كان محاولة عرض واستجلاء لجذور مقولة (الإرهاب الإسلامي)، والآن نريد أن نناقش تلك الجذور للتعرّف على مدى صحة المقولة:

### ١ـ الإسلام والمسلمون:

في البداية لابدّ أن نتساءل: هل (الإسلام) و (المسلمون) مصطلح واحد ينشر ذات الظلال، أم هما مصطلحان ومعنيان مختلفان؟!

الإسلام ـ وفكره ـ هو: «الوحي الإلهي على رسول الله محمد بن عبد الله ـ صلى الله عليه وسلّم ـ، وكتاب هذه الرسالة القرآن الكريم، وفي حكمه ما انضمّ إليه من سنن ثابتة للرسول ـ صلى الله عليه وسلّم ـ توضّح ما طُلب توضيحه منه»[٤٣]، والمسلمون هم من ينتسبون لذلك الدين.

وهذا يعني أنّ الإسلام غير المسلمين، فالإسلام دين، والمسلمون أناس يُفترض سير حياتهم وفق صياغة الدين.

وللإسلام فكر يتجلى في القرآن الكريم والثابت من السنة المباركة، وللمسلمين فكر هو «صنعة المسلمين العقلية في سبيل الإسلام وبمشورة مبادئه»[٤٤]، «صنعة الإنسان في أرض المسلمين»[٤٥]، «تجربة المسلمين وعطاءاتهم الفكرية والحضارية، بمعنى مستوى تفاعل الإنسان المسلم مع النصّ والواقع في آن»[٤٦].

ومن ثمّ فإنّ خطأ المسلمين ليس خطأ للإسلام، والأخطاء في تاريخ المسلمين أو في واقعهم هي مما يُنسب إلى (البشري/ المسلمين) لا (الإلهي/ الإسلام) وإلى التطبيق لا النظرية، وإنّما يتحمّل الإسلام نتائج الموجود في مصادره التأسيسية (القرآن والثابت من السنة)، لا نتائج كلّ من ينتمي إليه.

وهذا التفريق[٤٧] يسهّل لنا القيام بعملية النقد والتقويم، فالمسلمون بشر تخضع سلوكياتهم لكلّ محتملات الفعل البشري من صحة وخطأ، ومن استقامة والتواء، كما يسهّل لنا أن نقول بصراحة: إنّ بعض التطبيقات التي ادعت نسبتها إلى الإسلام كانت ذات طابع مفعم بالعنف والإرهاب، وينبغي أن يوجّه لها النقد والإدانة، غير أنّها شيء، وأن تكون الوجه المعبّر عن الإسلام شيء آخر.

وإذا أردنا أن نوضّح الفكرة بمثال مواز فسوف نتساءل: هل يمكن أن نحمّل الدين المسيحي نتائج الحكم الكنسي؟.

لقد كان من نتائج الحكم الكهنوتي أن دخلت أوروبا العصور الوسطى [٤٧٦ـ ١٤٥٣م] وعصور الظلام [حوالي القرن الخامس الميلادي ـ إلى القرن الحادي عشر الميلادي ]، ولوحق العلماء وقُتلوا وعوقبوا على آرائهم العلمية في الطبيعيات ـ مع أنها لا تمسّ بالدين والإلهيات ـ، كما الأمر مع كوبرنيكوس [١٤٧٣ـ ١٥٤٣م] وجاليلو [١٥٦٤ـ ١٦٤٢م] على قولهما بدوران الأرض حول الشمس وحول نفسها، وجوردانو برونو [١٥٤٨ـ ١٦٠٠م] الذي أُحرق حياً في روما لقوله بكروية الأرض، حتى بلغ عدد من عاقبتهم محاكم التفتيش ـ التي أنشئت في ١١٨٣م ـ ٣٠٠,٠٠٠ شخص، منهم ٣٢,٠٠٠ أحرقوا أحياء[٤٨].

وقد اضطهد المسيحيين مسيحيون أمثالهم، اختلفوا عنهم في المذهب بين كاثوليكي وأرثوذكسي وبرتستانتي، ففي عهد الإمبراطور دقلديانوس [كاثوليكي] الذي تولى الحكم في ٢٤٨م كان يتم تعذيب المسيحيين الأرثوذكس في مصر بإلقائهم في النار أحياء على الصليب حتى يهلكوا جوعاً، ثمّ تُترك جثثهم لتأكلها الغربان، أو كانوا يوثقون في فروع الأشجار بعد أن يتم تقريبها بآلات خاصة، ثمّ تُترك لتعود لوضعها الطبيعي فتتمزّق أجساد المسيحيين إرباً إرباً، حتى بلغ عدد المسيحيين الذين قُتلوا بالتعذيب في عهد هذا الإمبراطور أكثر من ١,٠٠٠,٠٠٠ مسيحي، هذا غير المغالاة في الضرائب التي كانت تُفرض على كلّ شيء حتى على دفن الموتى؛ مما دفع الكنيسة القبطية الأرثوذكسية في مصر لاعتبار ذلك العهد (عصر الشهداء)، والتأريخ به في التقويم القبطي تذكيراً بالتطرّف الكاثوليكي!![٤٩].

وإذا كان المثالان السابقان عن التفريق بين المسيحية كدين/ والحكم الكنسي كتطبيق، ونسبة الأخطاء للثاني لا للمسيحية نفسها، فقد نقف عند مثال آخر هو الغرب نفسه.

الغرب الذي يحمل لواء الديمقراطية والتعددية والانفتاح والحرية، حيث التجربة الديمقراطية المتجذرة لقرون من الزمن في بريطانيا، وحيث باريس عاصمة النور والثورة الفرنسية [١٧٨٩م]، ومبدؤها الذي قامت عليه ودعت له (الحرية والعدالة والمساواة)، وشعار (دعه يعمل...، دعه يمرّ).

لكنّ هذه بمجموعها لم تحل دون الأخطاء:

لقد وطأ الأوروبيون تربة أمريكا يوم (اكتشفها !!) كريستوفر كولومبس [١٤٥١ـ ١٥٠٦م] في ١٤٩٢م، وكانت مأهولة بالهنود الحمر، فأبادوا أكثر من ١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ هندي أحمر[٥٠]!!

وحين وجدوها قارة شاسعة بحثوا عن أشخاص أشدّاء يتحمّلون العمل والجهد يساهمون في إعمارها لاسيما في الزراعة والرعي، فوقع نظرهم على زنوج أفريقيا، فقرّروا نقل مجاميع منهم إلى أمريكا، فكان عدد الزنوج الذين تمّ أخذهم من أفريقيا ما بين القرن ١٦ـ ١٨م حوالي ٢٤,٠٠٠,٠٠٠ زنجي، لم يصل منهم إلى أمريكا سوى ٤,٠٠٠,٠٠٠ فقط، والباقون قضوا نحبهم قتلاً أو غرقاً أو جوعاً أو مرضاً أو أُلقوا في البحر[٥١]، وهناك من

يُقدِّر عدد ضحايا الأفارقة (بين قتيل ومستعبد) عند نقلهم إلى أمريكا بـ ١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ شخص[٥٢].

وخاض الغرب غمار الحرب العالمية الأولى (١٩١٤- ١٩١٨م)، فما انجلت غبرتها إلا عن قتل ١٠,٠٠٠,٠٠٠ شخص، وإصابة ٢١,٠٠٠,٠٠٠ شخص[٥٣].

ثمّ ولج الغرب الحرب العالمية الثانية [١٩٣٩- ١٩٤٥م]، فأجهزت على ملايين القرابين، فقد عمل في صفوف كلّ من دول المحور والحلفاء ما يُقدّر بحوالي ٧٠,٠٠٠,٠٠٠ شخص، وقد فقد حوالي ١٧,٠٠٠,٠٠٠ منهم حياته، وفقد الاتحاد السوفيتي حوالي ٧,٥٠٠,٠٠٠ قتيل، وفقدت ألمانيا ٣,٥٠٠,٠٠٠، وفقدت أمريكا حوالي ٤٠٠,٠٠٠، وبريطانيا ٣٥٠,٠٠٠، واليابان ٢٥٠,٠٠٠ شخص[٥٤]، هذا عن القتلى من الجنود.

أما عن قتلى المدنيين فلا يعرف أحد عددهم، فقد مات ـ بسبب هذه الحرب ـ من الاتحاد السوفيتي ـ وحده ـ ما يقارب الـ ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ قتيل، ومن الصين ١٠,٠٠٠,٠٠٠ قتيل[٥٥]، غير باقي مدنيي العالم!!.

وما بين ١٩٥٧ و١٩٧٥م قامت حرب فيتنام، وفي ١٩٦٥م اشتركت فيها القوات الأمريكية، «وقد فاق قصف الولايات المتحدة لفيتنام قصف الحلفاء لألمانيا في الحرب العالمية الثانية بأربعة أضعاف»[٥٦]، ومات في الحرب نحو ٢,٠٠٠,٠٠٠ فيتنامي (شمالي وجنوبي)، كما قُتل فيها ٥٨,٠٠٠ أمريكي[٥٧].

«وقُتل عدد لا يُحصى من المدنيين.....، وقد عانت فيتنام الشمالية من دمار هائل في صناعاتها وشبكة مواصلاتها، كما أصبح نحو نصف سكان الجنوب لاجئين، ودُمرت المناطق الزراعية والغابات والحياة الفطرية في بعض المناطق»[٥٨].

هذا فضلاً عن إزهاق أرواح ١,٠٠٠,٠٠٠ شهيد في الجزائر على يد الاستعمار الفرنسي، وغير الذين قُتلوا في ليبيا على يد الاستعمار الإيطالي، وغير ذلك من الدول التي خضعت للاستعمار.

لكنّنا ندرك جيّداً أنّ خطأ مسيحيين لا يعني خطأ المسيحية، وخطأ أناس رفعوا لواء الديمقراطية لا يعني خطأ الديمقراطية؛ لأنّ خطأ التطبيق لا يعني ـ بالضرورة ـ خطأ المبدأ أو النظرية.

## ٢ـ (الإرهاب): المصطلح التاريخي/ والمعنى المعاصر:

وحين نأتي إلى الظلال التي ينشرها مصطلح (إرهاب) نشاهد الخلط المفهومي بين معناه اللغوي القديم (المصطلح التاريخي) الذي درج القرآن الكريم على استعماله فيه/ وبين المعنى التداولي الحديث المقصود منه في زماننا الحاضر (المعنى المعاصر).

فهو في الاستعمال القديم بمعنى الإخافة والتوعّد والتفزيع[٥٩]، أي إرهاب العدو

والتأثير في معنوياته، فهو نمط من (الحرب النفسية)، ويُستعمل ضد العدو لا ضدّ الآمنين والأبرياء العُزَّل وقتلهم.

وهذا يعني أنّنا نقف فيه عند أمرين: مفهومي وتطبيقي:

فهو ـ مفهوماً ـ مجرّد تخويف وتوعّد وتفزيع، وسياسة دفاعية تعتمد على توازن الرعب، بما في كلمة (دفاعية) من مكانة وموقع وقائي، وعندئذ لا يستطيع أحد أن يقول بعدم مشروعيته في الحرب، ففي الحرب يُستعمل ما هو أكبر من ذلك من حيل وآلات عسكرية، فما بال منع الحرب النفسية خصوصاً إذا كانت سبيلاً لتجنّب الاصطدام المسلح وويلاته؟!

وهو ـ تطبيقاً ـ ضد (العدو) لا ضدّ الأبرياء، لذلك يقرنه القرآن الكريم بهذا التعبير المخصِّص فيقول: ﴿ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾(٦٠).

ولا يُقصد من (العدو) كلّ مخالف في الدين أو غيره، وإنّما يُعنى به المحارب.

بينما (الإرهاب) ـ كمصطلح حديث ـ هناك ضبابية كثيفة في معناه، وعدم اتفاق على مفهومه، ومن تعريفاته أنّه: «استخدام العنف أو التهديد به لإثارة الخوف والذعر»(٦١)، كما عرّفته الموسوعة العربية العالمية.

وقد تبنى الاتحاد الأوروبي تعريفاً مشتركاً له على أنّه «أعمال تُرتكب بهدف ترويع الأهالي، أو إجبار حكومة أو هيئة على القيام بعمل، أو الامتناع عن القيام بعمل ما..، أو تدمير الهياكل الأساسية أو الدستورية أو الاقتصادية أو الاجتماعية لدولة أو لهيئة دولية، أو زعزعة استقرارها بشكل خطير»(٦٢).

وعرّفه مجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر الشريف على أنّه «ترويع الآمنين، وتدمير مصالحهم ومقوّمات حياتهم، والاعتداء على أموالهم وأعراضهم وحرياتهم وكرامتهم الإنسانية بغياً وإفساداً في الأرض»(٦٣).

فهو ـ أولاً ـ «استخدام العنف أو التهديد به»، «أعمال تُرتكب وإجبار وتدمير وزعزعة»، «ترويع وتدمير واعتداء»، أي قد يكون استعمالاً وتطبيقاً فعلياً وتجسيداً خارجياً، أو تهديداً وإخافة، فهو أعم من النفسي والسلوكي.

وثانياً، فإنّ المستعمَل هو «العنف والإجبار والتدمير والاعتداء»، وليس مجرّد (سياسة التلويح بالعصا) و(الحرب النفسية).

وثالثاً، فإنّه لا يُشترط توجهه للعدو والمحارب، بل قد يستهدف (الأهالي، الآمنين)، وتطبيقاته التي تسكن العالم اليوم لا تفرّق بين معتدٍ وبريء، بل.. أكثر ما تستبيحه دماء الأطفال والكهول والنساء والعزّل وأعراضهم بما تحكيه من مناظر بشعة.

ومن ثمّ فإنّ إسقاط معنى حديث على مصطلح قديم فيه بُعد عن فهم المعاني التطورية للمصطلحات، الأمر الذي تقتضي الموضوعية الانتباه إليه.

وهذا يدلّل على أنّ هناك أناساً ـ ومنهم بعض صنّاع السياسة الغربيين ـ يفرّغون المصطلح من معناه ضمن ثقافته الأصلية، ويعطون له مدلولاً جديداً، ثمّ يروِّجونه، ويحرِّكون الآخرين باتجاه اتخاذ مواقف قائمة على المعنى الحديث من اللفظ القديم.

وهذا مستوى عالٍ من التقانة يفوق مستويين سابقين استُعملا هما: نمط (المسخ) لمفاهيم ودلالات مصطلحات الآخر (المسلمين) ـ كالجهاد، والجزية، وأهل الكتاب ـ، ونمط (التلميع) لمصطلحات الذات (الغرب)، التي يُراد للآخر أن يقتنع بها ويحتضنها ـ كالديمقراطية والعولمة ـ، ولو جاء بعضها مخالفاً لثقافة الآخر كالتطبيق المروّج باسم (المشروبات الروحية).

والسبب الذي يجعله مستوًى عالياً من التقانة أنّه عمل مركّب يعتمد على الآليتين السابقتين معاً، فهو يحتفظ بالإطار، وينزع من داخله المحتوى، ثمّ يركّب فيه محتوى جديداً، ويسوّقه، فيقبله البعض بظنّ أنّ الدلالات الموجودة فيه هي نفسها السابقة ضمن ثقافة الذات دون أن يعلموا أنّها ثقافة الآخر بلباس الذات!!، أو يرفضونه بوصف هذا المعنى والمحتوى من البشاعة بحيث لا ينبغي تقبّله، بل يلزم تخلي الذات عنه، لكنّهم لا يدركون أنّه (مسخ) ومحتوى جديد مسوّق، ويعادون حتى مصطلحه!!

وهذه التقانة المعقدة ليست جديدة زمناً، فقد استُخدمت في مصطلحات مثل: الاستعمار، والحرية، والحبّ، والأسرة، حين فُرّغت من دلالاتها وأُعطيت دلالات جديدة، فأضحى القهر وسلب خيرات الشعوب هو (الاستعمار)، والتخلي من كلّ ضابطة في الشرف وحقوق الآخرين هو (الحرية)، وإقامة الصداقات وممارسة الجنس خارج إطار الزوجية هو (الحبّ)، والنظام الذي يتكوّن من شخصين، أعم من كونهما ذكرين، أو أنثيين، أو ذكراً وأنثى.. هو (الأسرة)، حتى لو تصادم مع مفاهيم صارخة في عقلية الذات وتراثها كمفهوم الشرف وتضادّه عندها مع مفهوم اللوطيين والسحاقيات.

### ٣ـ نصوص التسامح وأحكامه:

يقيم الإسلام كرامة أساسية للإنسان ـ بوصفه إنساناً، بغض النظر عن انتمائه الديني واللغوي والعرقي ـ ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾[٦٤].

وحين يرى أنّ ﴿ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾[٦٥]، فهو -أولاً- يرسّخ ذات القيمة السابقة (الإنسانية) دون اشتراط تلوّنها بالألوان الأخرى الفرعية.

وثانياً: يوازن بين قتل نفس واحدة/ وقتل الناس جميعاً؛ لأنّ قتل شخص بغير حقّ لا يعني هدر روح واحدة، وإنّما هو هتك لقيمة الإنسانية جمعاء، لذلك يكشف رسول الله ﷺ عن غلظة هتك الدم البريء وجسامتها فيقول: «لزوال الدنيا جميعاً أهون على

الله من دم يُسفك بغير حقّ»[٦٦]، «والله، لو أنّ أهل السماوات والأرض اشتركوا في دم مسلم واحد بريء أو رضوا به لكان حقاً على الله أن يكبّهم كلّهم على مناخيرهم في نار جهنم»[٦٧].

ثمّ يرسي الإسلام دعائم الحرية الدينية على مصراعيها ﴿ لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾[٦٨]، كما يرسي أسس المحبة والتلاحم الاجتماعي ﴿ لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ﴾[٦٩]، ومن هذا التمازج الاجتماعي حلية الأكل من طعام المختلف ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾[٧٠]، وإقامة آصرة الزواج بما تبسطه من ألفة، وما تنتجه من أولاد ونسب وغير ذلك ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾[٧١].

ويبني الإسلام أموره على العدل والعفو والإحسان دون السماح للعداوات بالنفاذ في عملية إصدار الحكم والمعاملة ﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ، اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾[٧٢]، ﴿ وَلاَ تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىَ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنْهُمُ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾[٧٣]، ﴿ وَلاَ تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلاَ السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾[٧٤].

ومن العدل والتسامح ألاّ يُلزم المخالف بما لا يراه «ألزموهم بما ألزموا به أنفسهم»[٧٥].

ويشنّ النبي محمد ﷺ حرباً لا هوادة فيها على من يظلم معاهداً أو ذمياً «من ظلم معاهداً كنتُ خصمه»[٧٦].

وهذا يعني أنّ النصوص الدينية التي تُشهر عن الإسلام لتقود نحو القول بعنفه وإرهابه هي ـ في أسلم الحالات ـ نصوص منتقاة موظفة أو مجتزأة فُصلت عن سياقها العام أو السياق الموازي، وغُيبت في قبالها نصوص كثيرة عن تسامحه وإنسانيته وأخلاقيته.

فالجهاد ـ في الإسلام ـ ما هو إلا استثناء من القاعدة العامة، والنصوص التي تتحدّث عن إرهاب الخصم أو قتله إنّما تعني العدو المحارب، وتجعل ذلك من باب آخر الدواء، بدليل وجود الآيات التي تحثّ على إسداء (البرّ والإحسان) للمختلف، وتنهى المسلمين عن تولي من أخرجهم من أراضيهم أو حاربهم في الدين لا مطلق المختلف ﴿ لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٨) إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾[٧٧].

وتبقى (الجزية) كأكبر عائق في وجه ذلك التسامح... عائق يعمل في النفس والذهن، ويسطّر على الأرض المواقف، فهو لا يبرح يدقّ إسفيناً على المستوى القلبي والعقلي والعملي معاً.

ويبدو أنّ هذا الموضوع تضخّم من ناحيتين:

الأولى: من حيث ثقل لفظ (الجزية)، فهي نوع من الغرامة والعقوبة المادية، وهذه تعود للجانب المفهومي.

والثانية: من حيث لزوم الظلم والإهانة والاستنقاص والابتذال لقيمة المختلف، والإخلال بمبدأ العدل والمساواة، إذ كيف يقبل الإسلام أن يفرض ضريبة وغرامة على المختلف لمجرّد اختلافه في الدين حتى لو كان من مواطنيه؟!، وهذه تعود للجانب الأخلاقي.

ونعيد القول بأنّ واحدة من مشكلات الفكر والإنتاج المعرفي هي عدم فهم دلالة الألفاظ، وعدم فهم المعاني التطورية للمصطلحات، ومن ثمّ تحميل ألفاظ قديمة معاني حديثة، فـ«معنى (الجزية) ليس قبيحاً ـ كما تصوّره البعض ـ، وإنّما هي مشتقة من (الجزء)، بمعنى أنّ جزءاً من أموال (الكفار) يؤخذ منهم، مقابل حماية الدولة لهم، ومقابل ما تهيّئه الدولة لهم من الخدمات، كالمدارس والمعاهد والطرق والمطارات والقطارات وما أشبه ذلك من المنافع العامة»[٧٨]، و«لإعفائهم من الاشتراك في الجيش الإسلامي حتى لا يدخلوا حرباً يدافعون فيها عن دين لا يؤمنون به»[٧٩]، هذا فيما يتصل بالناحية الأولى (المفهومية).

وفيما يتصل بالناحية الثانية (الأخلاقية)، فإنّ ذلك لا يعدو كونه نظاماً ضريبياً إنْ وُضع عليهم فقد وضع الإسلام ما يقابله على المسلمين أيضاً «فأخذ الجزية من غير المسلمين هو بدل أخذ الزكاة وما أشبه من المسلمين، وإنّما الفرق في اللفظ»[٨٠]، وأعظم من ذلك أنّ الإسلام «جعل التزامات غير المسلمين أقلّ من التزامات المسلمين، كما يدلّ على ذلك نظام الضريبة في الإسلام، حيث إنّ الخمس والزكاة ضرائب مرتفعة بالنسبة إلى الجزية»[٨١].

وإذا اختار غير المسلم أن ينضمّ إلى الجيش الإسلامي برضاه فإنّه يُعفى من الجزية، وقد كان يُعفى منها كذلك: الرهبان والقصَّر والنساء والشيوخ والعجزة وأصحاب الأمراض[٨٢].

ثمّ إنّ الدول ـ حتى الحديثة، كالولايات المتحدة الأمريكية ـ لديها أنظمة ضرائبية، فهي تأخذ من دافعي الضرائب ما تستفيد منه في شؤون الدولة العامة، مع أنّ الذين تأخذ ذلك منهم هم من مواطنيها دون أن يُقال بأنّ ذلك امتهان لهم، وما الفرق إلا أنّه لم يسمَّ جزية أو خراجاً أو زكاة أو خمساً، وإنّما أخذ عنواناً حديثاً غير مثقل بالأحمال (ضريبة).

## ٤ـ الحروب والدفاع:

وحين نبحث عن السبب لحروب الإسلام ـ في زمن النبي محمد ﷺ ـ نجده يُختزل في سبب واحد هو الدفاع عن بيضة الإسلام والمستضعفين:

فإذا هجم العدو على أرض المسلمين أمرهم الإسلام وجوباً عينياً بالدفاع، وهذا ما يُعرف في الفقه بـ(الجهاد الدفاعي)، أو (جهاد الدفع).

ويقابله (الجهاد الابتدائي) أو (الجهاد الهجومي)، وهو ما يصوّر بوصفه شكلاً من أشكال التوسّع والتسلّط على أراضي الآخرين وممتلكاتهم، بيد أنّ الإسلام حتى في هذا النوع من الجهاد لم يشرّعه إلا للدفاع عن المستضعفين في تلك الدول وفكّ الإسار المضروب على أعناقهم أمام الحرية ﴿وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً﴾(٨٣).

وهذا ما يجعل البعض يؤمن بأنّ كلا النوعين من الجهاد دفاعي، وأنّ الفرق لا يعدو كون أحدهما دفاعاً عن أرض الإسلام، والثاني دفاعاً عن المستضعفين في أرض الآخر؛ لأنّ رسالة الإسلام رسالة إنسانية ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾(٨٤)، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾(٨٥).

وإذا كان هذا حلاً فكرياً مفهومياً قد يجد من لا يقبله، أو من يصفه بأنّه مجرّد حلّ لفظي، أو أنّه تلاعب بالألفاظ والمفاهيم، فإنّ مراجعة حروب النبي ﷺ على الأرض تثبت لنا مدى التسامح العظيم الذي حكمها، فعدد الذين قُتلوا في حروب الرسول ﷺ كلّها من مسلمين وغيرهم هو ١٠١٨ شخصاً فقط، المسلمون منهم ٢٥٩، وغير المسلمين ٧٥٩، وأكبر عدد ذُكر في ذلك هو أقلّ من ١٤٠٠ قتيل(٨٦).

هذا فضلاً عن الآداب الرحيمة التي كان النبي ﷺ يدأب على إلقائها على المسلمين لتخضع لها مجريات الحرب، فقد «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يبعث سرية دعاهم فأجلسهم بين يديه، ثمّ يقول: (سيروا بسم الله وبالله، وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله ﷺ ولا تغلوا، ولا تمثّلوا، ولا تغدروا، ولا تقتلوا شيخاً فانياً ولا صبياً ولا امرأة، ولا تقطعوا شجراً إلا أن تضطروا إليها، وأيّما رجل من أدنى المسلمين أو أفضلهم نظر إلى رجل من المشركين فهو جار حتى يسمع كلام الله، فإن تبعكم فأخوكم في الدين، وإن أبى فأبلغوه مأمنه، واستعينوا بالله)»(٨٧)، «ولا تعقروا من البهائم مما يؤكل لحمه إلا ما لابدّ لكم من أكله»(٨٨).

## ٥- افتراءات التاريخ:

وإذا كانت النقطة السابقة حول حروب المسلمين في عهد النبي ﷺ، ووصلنا إلى أنّها دفاعية ومتسامحة، فسوف نصطدم بصخرة صلبة عتيدة مثّلتها حروب المسلمين أيام الخلفاء الراشدين، وما تخللها من أنهار دماء جارية، وأشلاء ممزّقة، وثكالى وأيتام وسبايا وغنائم!!

بيد أنّ ذلك عائد للتصديق بتلك الأرقام التي نقلها الطبري [٢٢٤ـ ٣١٠هـ]، [٨٣٩ـ ٩٢٣م]، وأخذها الأكثرون بعده من عنده أخذ المسلّمات، ولعلّ واحدة مما تسقط تلك الأرقام عن الاعتبار أنّ الطبري أخذها عن سيف بن عمرو التميمي [ت٢٠٠هـ/ ٨١٥ م] المتهم بالكذب والزندقة.

يقول السيد مرتضى العسكري عن سيف التميمي:

«إن صحّ ذلك فإنّه كان يرمي من وراء كلّ ما وضع واختلق أن يحرّف التاريخ الإسلامي ويمسخه. وقد نجح في ذلك نجاحاً منقطع النظير، سواء أكان ذلك منه بدافع الزندقة والعداء للإسلام، أم أنّ الغفلة وعدم التحرّز من الكذب أديا به إلى ذلك، مهما كان السبب فإنّ سيفاً حرّف التاريخ الإسلامي فيما يخصّ الردة والفتوح والحوادث الواقعة بعدهما إلى عصر أمير المؤمنين علي، وأصبح ما اختلقه سيف هو التاريخ الرسمي للصحابة، ولِما قاموا به من فتوح، وكان من نتائج ما وضع واختلق من كثرة عدد القتلى في الفتوح: ما اشتهر بين غير المسلمين أنّ الإسلام قد انتشر بحدّ السيف، وبإراقة أنهار من دماء البشر. ولعلّ لزندقته ـ أيضاً ـ دخل في هذا الاختلاق، بينما الواقع أنّ الشعوب بنفسها كانت تقف إلى جانب الجيوش الإسلامية ضد حكامها، وتدخل في دين الله أفواجاً، وبذلك انتشر الإسلام لا بحدّ السيف»[٨٩].

## ٦ـ شهادات الغربيين والمستشرقين:

وحتى لا تكون النقاط السابقة شكلاً من أشكال الحلب في إناء الذات أو الوضع في سلتها، نحبّ أن ننقل مجموعة من النتائج التي توصّل إليها بعض الكتّاب الغربيين أو المستشرقين الذين درسوا العلاقة بين المسلمين والآخر المختلف، لاسيما إبان ما عُرف بـ(حركة الفتوحات الإسلامية):

### أ ـ يقول غوستاف لوبون:

«إنّ القوة لم تصمد أمام قوة القرآن، وإنّ العرب تركوا الماديين أحراراً في أديانهم، فإذا كان بعض النصارى قد أسلموا واتخذوا العربية لغة لهم، فذلك لِما كان يتصف به العرب الغالبون من ضروب العدل الذي لم يكن للناس عهد بمثله، ولِما كان عليه الإسلام من السبل التي لم تعرفها الأديان الأخرى، فقد عاملوا أهل سوريا ومصر وإسبانيا وكلّ قطر استولوا عليه بلطف عظيم، تاركين لهم قوانينهم ونظمهم ومعتقداتهم، غير فارضين عليهم سوى جزية زهيدة في مقابل حمايتهم لهم وحفظ الأمن بينهم، والحق.. أنّ الأمم لم تعرف فاتحين رحماء متسامحين مثل العرب»[٩٠]، «المسلمون أرحم فاتح عرفه العالم»[٩١].

ب ـ ويقول توماس أرنولد:

«إنّنا إذا نظرنا إلى التسامح الذي لقيه رعايا المسلمين من المسيحيين في صدر الحكم الإسلامي ظهر لنا أنّ الفكرة التي شاعت بأنّ السيف كان العامل في تحويل الناس إلى الإسلام بعيدة عن التصديق»(٩٢).

ج ـ ويقول الكونت هندريك:

«إنّ المسلمين امتازوا بالمسالمة وحرية الأفكار في المعاملات ومحاسنتهم المخالفين، وهذا يحملنا على تصديق ما قاله روبنسون: إنّ شيعة محمد ﷺ هم وحدهم الذين جمعوا بين المحاسنة ومحبة انتشار دينهم، وهذه المحبة هي التي دفعت العرب إلى طريق الفتح، فلم يتركوا أثراً للإفك في طريقهم إلا ما كان لابدّ منه في كلّ حرب وقتال، ولم يقتلوا أمة رفضت الإسلام»(٩٣).

د ـ ويقول ترينون:

«شهد البطريق عيشوايان الذي تولى منصبه سنة (كذا) بأنّ العرب الذين مكّنهم الربّ من السيطرة على العالم يعاملوننا كما تعرفون... إنّهم ليسوا أعداء النصرانية بل.. يمتدحون ملّتنا، ويوقرون قدسيتنا وقديسينا وقسيسينا، ويمدون يد المعونة إلى كنائسنا وديننا»(٩٤).

هـ ـ ويقول الكونت هنري كاست ري:

«كان اليهود قبل الفتح الإسلامي بالأندلس يرزحون تحت تعسف القوط [مسيحيين]، وظلوا على ذلك زمناً طويلاً إلى أن دخل المسلمون الأندلس فخلّصوهم من هذا الاضطهاد، وسمحوا لهم بحرية طقوسهم وحرية العلم وحرية التجارة التي كانت محظورة عليهم من قبل، وأباحوا لهم أن يمتلكوا بعد أن كانت الملكية محرّمة عليهم، ولهذا نهضوا واشتهر بعضهم في العلم والأدب بعد أن استنشقوا نسيم الحرية»(٩٥).

و ـ ويقول غريغور السابع:

«لقد أبقى المسلمون سكّانَ الأندلس على دينهم وشرعهم وقضائهم وتوليهم بعض الوظائف حتى كان منهم موظفون بخدمة الخلفاء، وكثير منهم تولى قيادة الجيوش، وتولّد عن هذه السياسة الرحيمة انحياز عقلاء الأمة الأندلسية إلى المسلمين، وحصل بينهم زواج كثير، وكانت حرية الأديان بالغة منتهاها، لذلك لما اضطهدت أوروبا اليهود لجؤوا إلى خلفاء الأندلس في (قرطبة)، لكن لمّا دخل الملك كارلوس (سرقسطة) أمر جنوده بهدم جميع

معابد اليهود ومساجد المسلمين»[٩٦].

ز- وتقول المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه:

«لقد عاش المسلمون والمسيحيون في البلاد المقدّسة السنوات الطوال بِدِعَةٍ وسلام»[٩٧].

«ولعلّ من أهم عوامل انتصارات العرب هو ما فوجئت به الشعوب من سماحتهم، حتى إنّ الملك الفارس كيروس kyros نفسه قال: (إنّ هؤلاء المنتصرين لا يأتون كمخرّبين)، فما يدعيه بعضهم من اتهامهم بالتعصب والوحشية إنْ هو إلا أسطورة من نسج الخيال تكذّبها آلاف من الأدلة القاطعة عن تسامحهم وإنسانيّتهم في معاملاتهم مع الشعوب المغلوبة.

والتاريخ لا يقدّم لنا في صفحاته الطوال إلا عدداً ضئيلاً من الشعوب التي عاملت خصومها والمخالفين لها في العقيدة بمثل ما فعل العرب. وكان لمسلكهم هذا أطيب الأثر مما أتاح للحضارة العربية أن تتغلغل بين تلك الشعوب بنجاح لم تحظَ به الحضارة الإغريقية ببريقها الزائف، ولا الحضارة الرومانية بعنفها في فرض إرادتها بالقوة....، أوَ ليست هذه معجزة تضاف إلى المعجزات التي حققها العرب؟!»[٩٨].

«﴿ لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾[٩٩]، هذا ما أمر به القرآن الكريم، وبناءً على ذلك فإنّ العرب لم يفرضوا على الشعوب المغلوبة الدخول في الإسلام، فالمسيحيون والزرادشية واليهود الذين لاقوا قَبْلَ الإسلام أبشع أمثلة للتعصب الديني وأفظعها، سُمح لهم جميعاً دون أيّ عائق يمنعهم بممارسة دينهم، وترك المسلمون لهم بيوت عبادتهم وأديرتهم وأحبارهم دون أن يمسوهم بأدنى أذى.

أوَ ليس هذا منتهى التسامح؟ أين روى التاريخ تلك الأعمال ومتى؟ ومَن ذا الذي لم يتنفّس الصعداء بعد الاضطهاد البيزنطي الصارخ وبعد فظائع الإسبان واضطهادات اليهود؟!

إنّ السادة والحكام المسلمين الجدد لم يزجّوا بأنفسهم في شؤون تلك الشعوب الداخلية، فبطريرك بيت المقدس يكتب في القرن التاسع لأخيه بطريرك القسطنطينية عن العرب: (إنّهم يمتازون بالعدل ولا يظلموننا البتة، وهم لا يستخدمون معنا أيّ عنف)»[١٠٠].

«وتماماً، كما اجتمعت كتب المسلمين والمسيحيين واليهود على رفوف مكتبات العرب متحابة تخدم الجميع على اختلاف معارفهم وعقائدهم في بناء النهضة العلمية.. وبروح التسامح العربي نفسه، لم يخجل العرب أن يدخلوا مدارس غير المسلمين وأن ينهلوا من منابع المعارف الهندية أو الإغريقية الشيء الكثير»[١٠١].

«.. ويلحّ جربرت على معلمه [الأسقف] (هاتو) أن يحدِّثه عن هؤلاء الأمراء المسلمين المولعين بالعلوم والآداب أكثر من ولعهم بالحروب، وأن يقصّ عليه أخبار فحول

العلماء والشعراء بقصر الحكم، ويُسحر الفتى بأقاصيصه عن هؤلاء القوم وعظمتهم، وعن الأساقفة والقضاة في قرطبة الذين يلبسون ويتحدّثون ويترفون كالعرب، ويجيدون الرياضيات وعلوم الطبيعة مثلما يجيدها كبار أساتذة الجامعات المسلمين»(١٠٢).

«ولن نستطيع أن ننسى اليوم الذي قدم فيه الملك sanesho سانشه ملك ليون leon إلى قرطبة وتوجّه إلى قصر الصخرة، وما إن مثل بين يدي عبد الرحمن حتى خرّ جاثياً عند قدمي الخليفة يرجوه أن يمده بعون وأن يأمر طبيباً من أطبائه المهرة بعلاجه من مرض شديد كان يلحّ عليه ولا يجد له شفاء.

ويشفى سانشه من مرضه وسمنته ويطرد ordogno lv سالب العرش فيلجأ هذا الأخير في زيّ الأعراب يطلب عون الحَكَم الثاني. وقبل أن يدخل على الحَكَم الثاني يلتقي بعبد الله بن قاسم أسقف إشبيلية، وبالوليد قاضي المسيحيين بقرطبة، فيعلّمانه آداب السلوك في حضرة الخليفة. كان الأسقف والقاضي يلبسان زيّاً عربياً، ويحملان اسمين عربيَين، ويتلوان ـ كغيرهما من المسيحيين ـ الإنجيل باللغة العربية، وكان يوحنا أسقف إشبيلية قد ترجمه إلى لغة القرآن..»(١٠٣).

### ٧ـ ماضي المسلمين وواقعهم:

وما يرد عادة من وقائع تريد أن تحكي جواً أسود حالكاً عن ماضي المسلمين ولاسيما ما رسمه حكّام الدول المسلمة ـ كالأموية والعباسية وغيرهما.. ـ هو عبارة عن جوّ الحكام لا الجو العام السائد بين الناس؛ لأنّ التطرّف والإرهاب منبوذ من الإسلام والمسلمين، ولأنّ بعض ضحاياه ـ إن لم يكن أكثرهم ـ هم من المسلمين.

ثمّ إنّ تلك الوقائع المستمدة من ماضي المسلمين هي شواهد مختارة وموظفة، ومنها لا نستطيع أن نخرج بقاعدة كلية تلغي وجود أيّ شيء من التسامح والاعتدال في الحياة العامة، لنتصورها أتوناً ملتهباً يصهر ما داخله ويقذف الحمم خارجه.

خصوصاً وأنّ التاريخ يخبرنا بمدى تسامح الحياة المسلمة العامة، فقد كان المجوس واليهود والمسيحيون والصابئة وغيرهم يعيشون في الوطن الإسلامي ـ كالعراق وإيران ـ دون أن يتعرّضوا لأيّ أذى، بل.. سما نجم بعضهم حتى صار طبيب الحاكم أو وزيره أو مترجماً في الدول المسلمة، فضلاً عن التزاوج والتجارة بين المسلمين وغيرهم التي لم تنقطع حتى إبان الحروب، ولعلّ تجربة المسلمين في الأندلس واحدة من أوضح الدلائل على ذلك، وقد مرّ في النقطة السابقة الكثير من شهادات غير المسلمين بذلك التسامح.

وأما عن التطرّف والإرهاب من قِبَل الحكّام وبعض الجهات والمجاميع في حاضر المسلمين، فهو -وإن كان ذا خطر كبير ومنتشر ومقلق- لكنّ القائمين به ليسوا ممثلاً للإسلام، وليسوا مجسِّداً للاتجاه الفكري العام في الواقع الإسلامي، وهم قلة لا تعبِّر عن

السواد الأعظم من المسلمين، فضلاً عن كون ضحاياه ـ هو الآخر ـ أغلبيتهم الساحقة من المسلمين أنفسهم، ولعلّ إطلالة على العراق والجزائر وباكستان ومن تستهدفهم الأعمال (الجهادية!!) كافية لتخطّ في الأفق هذه النتيجة..

وإذا كان ما مضى من عرض وشهادات غرضه مناقشة نسبة الإرهاب للإسلام، وقد يزيح نسبته لشيء من ماضي المسلمين، فإنّنا لا ننفي وجود شيء من الإرهاب في بعض ماضي المسلمين وواقعهم!!

فنحن لا نبتغي ـ في هذا البحث ـ إغماض الجفن عن مناظر الدماء القانية التي سالت في شيء من ماضي المسلمين، ولا التعالي على واقع المسلمين وما يحكيه عنه الوجدان والملاحظة والتقارير الدولية من انتهاك دول العالم الثالث ـ ومنها المسلمة ـ لحقوق الإنسان ووجود فنون الإرهاب ـ الداخلي والمصدَّر ـ فيها، أو لإنكار دور بؤر التوتر في شحذ الهمم لحمل السلاح مطالبة بما يراه أهلها (مقاومة) ومطالبة بالحقّ السليب، أو ما يضفيه الحضور الإعلامي الكبير لتلك البؤر من تصوير وجود مناطق قلاقل وقتال واضطراب في العالم الإسلامي.

فهاهو واقع المسلمين يشهد صوراً فاقعة للإرهاب ـ الداخلي والخارجي ـ، سواءً في لونه السياسي أو الفكري أو الديني (المذهبي) أو غيرها.. يصدر من قمة الهرم والنظام السياسي تارة، ومن قاعدة الهرم تارة أخرى، ولاسيما من المجاميع الدينية التي نمت على فكر أحادي شمولي إلغائي يعتمد سياسة (التكفير) لكلّ من لم ينتمِ إليه، ويحتكر لنفسه الحقّ والحقيقة، ويشرع الباب مفتوحاً للمواجهة والقتل.

ومن الأمور التي ينبغي أن نعترف بها أنّ بعض دول العالم الإسلامي سقت ورعت بذرة الفكر المتطرف ومجاميعه، واستفادت منها حيناً لإكسابها مسحة دينية أو لتوسعة أراضيها أو لتواجه بها الخصوم المشترَكين أو غير ذلك..، ثمّ ما لبث ذاك الفكر أن ارتدّ ضدها، وما لم تُحَدِّد ـ بوضوح ـ أسس وجذور الفكر الذي تتغذى عليه تلك المجاميع وتسعى لاستئصالها فلن تنجح في محاربتها؛ لأنّ ذاك كمن يقطع أغصان شجرة فاسدة دون أن يجتث جذورها، فتعود ـ حيناً بعد حين ـ للتبرعم والنمو والامتداد، أو كمغاور لثعبان إن لم تُسدّ فسيعاود الظهور هنا وهناك..

فالعمل الأول هو تشخيص ذلك الفكر بكلّ شفافية ووضوح، وإلا.. فالعملية أشبه بمن يجلس عند وكر حشرات ويقتل واحدة بعد واحدة مما يخرج منه، دون أن يقضي على الوكر نفسه ويجفّف الينابيع الآسنة أو يردمها، بما يحتاج ذلك منه إلى وقت وجهد واستنفار دائم.

وإنّما كان غرضنا أن نقول: إنّ ذاك شيء في بعض المسلمين -في ماضيهم أو حاضرهم - وليس في الإسلام، ولا في جميع المسلمين.

وبعض هذا الإرهاب نبتَ من أرض المسلمين وسُقي فيها، وبعضه الآخر زرعه أو سقاه المختلف ـ الغربي وغيره ـ، وما فعله يوم قسّم بلاد المسلمين، ووزّع أراضيها وثرواتها وشعوبها توزيعاً غير عادل وغير متجانس، فخلق اضطرابات حدودية مزمنة بين أكثرها، ويوم دعم فيها أنماطاً من الحكم السلطوي الوراثي الذي لا يرتكز عرشه إلا في الجماجم المخضوبة بفيض الدماء ❑

## الهوامش:

(١) الدكتور محمد الرميحي، (الطريق إلى المستقبل: هل يمكن اكتشاف القوى الكامنة في التخلف العربي؟)، مجلة (العربي)، العدد ٤٥٩، رمضان ١٤١٧هـ، فبراير (شباط) ١٩٩٧م/ ١٨ـ ١٩.

(٢) المصدر/ ١٩.

(٣) المصدر/ ١٩.

(٤) الدكتور محمد التونجي، المعجم المفصل في الأدب ١/ ١٤٥

(٥) سورة الأنفال/ ٦٠.

(٦) سورة التحريم/ ٩.

(٧) سورة التوبة/ ١٤.

(٨) سورة النساء/٩١.

(٩) سورة التوبة/ ٢٩.

(١٠) المتقي الهندي، كنز العمال، خ ١٠٥٢٧.

(١١) البخاري، صحيح البخاري ٣/ ١٥١٧.

(١٢) العلامة المجلسي، بحار الأنوار ١٠٠/ ٤٩.

(١٣) فضَّلنا تسميته بـ(خطاب المسلمين) بدلاً من (الخطاب الإسلامي)؛ لكي تكون النسبة للمسلمين ويكون الخطأ في حال حصوله عليهم، لا نسبتها إلى الإسلام وتوهّم تحميله الخطأ. مع أنّ تسميته بـ (الخطاب الإسلامي) هي التسمية الدارجة الشائعة ويُقصد بها منتَج المسلمين لا الإسلام كدين ونصوص ثابتة، ومع وجود التفريق بين الخطاب الإسلامي/ والنصّ الديني.

(١٤) سورة الإسراء/ ٧٠.

(١٥) الشيخ الحسن بن شعبة الحرّاني، تحف العقول عن آل الرسول/ ٣٠.

(١٦) سورة الشعراء/ ٢٦.

(١٧) سورة الشعراء/ ١٢٤، ١٤٢، ١٦١. ونحوه: الأعراف/ ٦٥، ٧٣، ٨٥. وهود/ ٥٠، ٦١، ٨٤. والنمل/ ٤٥. والعنكبوت/ ٣٦.

(١٨) جمع: الشريف الرضي، نهج البلاغة، الكتاب ٥٣.

(١٩) سورة الحجرات/ ١٣.

(٢٠) تحف العقول عن آل الرسول، مصدر سابق/٣٠.

(٢١) سورة الممتحنة/ ٨.

(٢٢) سورة الرعد/ ٤٠.

(٢٣) سورة الرعد/ ٧.

(٢٤) سورة الغاشية/ ٢١ـ ٢٢.

(٢٥) الشيخ حسن موسى الصفار، الخطاب الإسلامي وحقوق الإنسان/ ٢٢.

(٢٦) محمد بن جرير الطبري، تاريخ الطبري (تاريخ الأمم والملوك) ٢/ ٥٨٠.

(٢٧) المصدر ٢/ ٥٨١.

(٢٨) المصدر ٣/ ٥٣.

(٢٩) المصدر ٢/ ٥٨٢.

(٣٠) المصدر ٣/ ٦٩.

(٣١) المصدر ٣/ ٧٣.

(٣٢) المصدر ٣/ ٧٢.

(٣٣) المصدر ٢/ ٥٨٣.

(٣٤) المصدر ٢/ ٥٦١ـ ٥٦٢.

(٣٥) المصدر ٢/ ٥٦٣.

(٣٦) أبو الحسن علي بن الحسين المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر ٣/ ١٦٦ـ ١٦٧.

(٣٧) الشيخ حسن موسى الصفار، الخطاب الإسلامي وحقوق الإنسان، مصدر سابق/ ٧٨.

(٣٨) عزيز بامياني، (المسلمون الهزارا والإبادة الجماعية)، مجلة (البصائر)، العدد ٣١، السنة الخامسة عشر، ربيع/ ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص ١٦٧.

(٣٩) من بداية سقوط صدام في ٩/٤/ ٢٠٠٣م إلى ١٩/ ٦/ ٢٠٠٥م قُتل أكثر من ١٠٠ شخصية أكاديمية من كفاءات العراق!!

(٤٠) من هاتيك الفتاوى الآتي:

«س: غالباً ما تحدث الكوارث، ومن الصعب التفرقة بين الناس أو التعرّف عليهم: هل هذا مسلم أو غير مسلم. فهل يصحّ للمؤسسات الخيرية مساعدتهم بغض النظر عن هويته؟

ج: نرى أنّ على المؤسسة الحرص على تخصيص المسلمين بالإغاثة وسدّ الحاجة وعدم دفع المساعدات لغير المسلمين الذين هم من أعداء الدين ولو ماتوا جوعاً، ولو قتلهم البرد أو الحرّ أو الغرق أو الهدم لاعتبار ذلك عقوبة من الله لهم على كفرهم وبدعهم، وكما أنّ الكفار من الدول الكبرى يتبرّعون لمن هم على دينهم، ويخصّون من هو على نحلتهم وطريقتهم، ولا يعطون المسلمين إلا إذا طمعوا في ردّهم عن دينهم كما تفعل الرافضة والنصارى، أما إذا شقّ التمييز بين المسلم وغيره كما لو كان هناك مجاعة شديدة جاز أن يأكل غير المسلم مع المسلمين، أو يُعطى معهم الأطعمة ونحوها إذا جُهل حاله.

س: إذا كان المتضررون أغلبهم مبتدعة، فهل يجوز للمؤسسات الخيرية الإسلامية مساعدتهم؟

ج: لا يجوز للمسلمين مساعدة المبتدعة كالرافضة والقبوريين وأهل الديانات المبتدعة كالنصيرية والدروز والقاديانية والسيخ والبريلوية والبعثية ونحوهم، وذلك أنّهم يحاربون أهل السنة ويحرصون على ما يضرّ بالمتمسكين، وإذا كانوا كذلك فليسوا أهلاً للمساعدة، ويُعتبر ما أصابهم من غرق أو خسف أو قحط أو مرض كعقوبة من الله فلا تجوز إغاثتهم، بل تختصّ الإغاثة بأهل السنة والجماعة».

الشيخ حسن موسى الصفار، الخطاب الإسلامي وحقوق الإنسان، مصدر سابق/ ٤٤ـ ٤٥، نقلا عن: (هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية، مكتب الأحساء، ١٠٠ سؤال وجواب في العمل الخيري، ص ٧ـ ٨).

(٤١) الإنجيل، رسالة يوحنا الأولى، الفصل الرابع، الآية ٨.

(٤٢) المرجع الديني آية الله العظمى السيد محمد الشيرازي، الوصول إلى حكومة واحدة إسلامية/ ١٤٤ـ ١٤٥.

(٤٣) الشيخ محمد الغزالي، ليس من الإسلام/ ١٣٥ـ ١٣٦.

(٤٤) المصدر/ ١٣٥.

(٤٥) المصدر/ ١٣٨.

(٤٦) الأستاذ الشيخ محمد المحفوظ، (التجديد في الفكر الإسلامي لا يعني التكييف التعسفي بين وقائع العصر والنصوص الشرعية)، مقابلة أجراها معه: الأستاذ حسن عبد العلي آل حمادة، جريدة (الوطن) [السعودية]، ع ٥٥٥، السنة الثانية، الأحد ٢٤/ محرّم/ ١٤٢٣هـ، ٧/ أبريل/ ٢٠٠٢م، ص ٢٨ (دنيا ودين).

(٤٧) تناول كثير من المفكّرين التفريق بين (فكر الإسلام/ وفكر المسلمين) أو (ثقافة الإسلام/ وثقافة المسلمين) أو (الدين/ والفهم الديني) أو (النصّ الديني/ والخطاب الديني)، وممن طرقه: الدكتور محمد البهي، والشيخ محمد الغزالي، والمرجع الديني آية الله العظمى السيد محمد تقي المدرسي، والدكتور عبد الكريم سروش، والشيخ حسن الصفار.

(٤٨) السيد أبو الحسن الندوي، ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟/ ١٧٦.

(٤٩) الدكتور نبيل لوقا بباوي، (انتشار الإسلام بحدّ السيف بين الحقيقة والافتراء)، الإنترنيت، موقع: www.saaid.net، والكاتب مسيحي مصري يدحض في دراسته هذه مقولة (انتشار الإسلام بحدّ السيف)، ويذهب إلى «عقد مقارنة بين هذا الاضطهاد الديني الذي وقع على المسيحيين الأرثوذكس من قبل الدولة الرومانية ومن المسيحيين الكاثوليك، وبين التسامح الديني الذي حققته الدولة الإسلامية في مصر، وحرية العقيدة الدينية التي أقرّها

الإسلام لغير المسلمين، وتركهم أحراراً في ممارسة شعائرهم الدينية داخل كنائسهم، وتطبيق شرائع ملتهم في الأحوال الشخصية، مصداقاً لقوله تعالى في سورة البقرة: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾، وتحقيق العدالة والمساواة في الحقوق والواجبات بين المسلمين وغير المسلمين في الدولة الإسلامية؛ إعمالاً للقاعدة الإسلامية (لهم ما لنا، وعليهم ما علينا)، وهذا يثبت أنّ الإسلام لم ينتشر بالسيف والقوة؛ لأنّه تمّ تخيير غير المسلمين بين قبول الإسلام أو البقاء على دينهم مع دفع الجزية (ضريبة الدفاع عنهم وحمايتهم وتمتعهم بالخدمات)، فمن اختار البقاء على دينه فهو حرّ، وقد كان في قدرة الدولة الإسلامية أن تجبر المسيحيين على الدخول في الإسلام بقوتها أو أن تقضي عليهم بالقتل إذا لم يدخلوا في الإسلام قهراً، ولكنّ الدولة الإسلامية لم تفعل ذلك تنفيذاً لتعاليم الإسلام ومبادئه، فأين دعوى انتشار الإسلام بالسيف؟».

الإنترنت، موقع:www.saaid.net.

(٥٠) الشيخ ناجي أحمد زوّاد، (آفاق منهجية في نظرية الإصلاح)، مجلة (البصائر)، العدد ٣١، السنة الخامسة عشر، ربيع ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص ١٣١، نقلاً عن: (شفيق منير، الإسلام في معركة الحضارة، ص ١٧).

(٥١) الأستاذ الدكتور محمد رشيد الفيل، الهجرة وهجرة الكفاءات العربية والخبرات الفنية أو النقل المعاكس للتكنولوجيا/ ٣٣.

(٥٢) الشيخ ناجي أحمد زوّاد، (آفاق منهجية في نظرية الإصلاح)، مصدر سابق، مجلة (البصائر)، العدد ٣١، السنة الخامسة عشر، ربيع ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص ١٣١.

(٥٣) مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، الموسوعة العربية العالمية ٩/ ٢٠٩.

(٥٤) المصدر ٩/ ٢٤٢.

(٥٥) المصدر ٩/ ٢٤٢.

(٥٦) المصدر ٩/ ٢٥٣.

(٥٧) المصدر ٩/ ٢٥٣.

(٥٨) المصدر ٩/ ٢٥٣.

(٥٩) مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط ١/ ٢١٥، مادة (رهب). وابن منظور، لسان العرب ٥/ ٣٣٧، مادة (رهب).

(٦٠) سورة الأنفال/ ٦٠.

(٦١) مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، الموسوعة العربية العالمية، مصدر سابق ١/ ٥٥٨.

(٦٢) الأستاذ بشير البحراني، العنف والإرهاب والجهاد: قراءة في المصطلحات والمفاهيم/ ٣٤، نقلا عن: (دون كاتب، الإرهاب والجماعات الإرهابية: تعريف الاتحاد الأوروبي، الإنترنيت، موقع (الشبكة الإسلامية):

.www. islamweb.net

(٦٣) المصدر/ ٣٤، نقلاً عن: (صبحي مجاهد، الإرهاب ترويع والجهاد حق، الإنترنيت، موقع (إسلام أون لاين):

www.islamonline.net

(٦٤) سورة الإسراء/ ٧٠.

(٦٥) سورة المائدة/ ٣٢.

(٦٦) المتقي الهندي، كنز العمال، مصدر سابق، حديث ٣٩٩٤٧.

(٦٧) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق ٧٢/ ١٥٠.

(٦٨) سورة البقرة/ ٢٥٦.

(٦٩) سورة الممتحنة/ ٨.

(٧٠) سورة المائدة/ ٥.

(٧١) سورة المائدة/ ٥.

(٧٢) سورة المائدة/ ٨.

(٧٣) سورة المائدة/ ١١.

(٧٤) سورة فصّلت/ ٣٤.

(٧٥) الحرّ العاملي، وسائل الشيعة ١٧/ ٥٩٨، باب ٣، ح٢.

(٧٦) الشيخ حسين النوري، مستدرك الوسائل ١١/ ١٦٨.

(٧٧) سورة الممتحنة/ ٨ ـ ٩.

(٧٨) المرجع الديني آية الله العظمى السيد محمد الشيرازي، السلم والسلام/ ٨٢.

(٧٩) الدكتور نبيل لوقا بباوي، (انتشار الإسلام بحدّ السيف بين الحقيقة والافتراء)، مصدر سابق، الإنترنت، موقع:

www.saaid.net

(٨٠) المرجع الديني آية الله العظمى السيد محمد الشيرازي، السلم والسلام، مصدر سابق/ ٨٢.
(٨١) المصدر/ ٨٢.
والذي يدلّ على أنّ مقدارها ضئيل: ما يذكره الفقهاء في تقديرها، فقد ذهب مشهور الإمامية إلى أنّ «تقديرها إلى الإمام بحسب الأصلح» [الشيخ محمد حسن النجفي، الجواهر ٧/ ٦١٧]، ووافقهم الإمام مالك حيث رأى أنّه «لا يُقدَّر أقلها ولا أكثرها، وهي موكولة لاجتهاد الولاة في الطرفين» [أبو الحسن علي الماوردي، الأحكام السلطانية/ ١٦٥]، ولا يمكن أن تزيد على مقدار الطاقة والتحمّل [السيد محمد الشيرازي، المسائل الإسلامية/ ٤٩٧].
بينما ذهب الإمام أبو حنيفة إلى أنّها ٤٨ درهماً على الأغنياء، و٢٤ درهماً على الأوساط، و١٢ درهماً على الفقراء. ورأى الإمام الشافعي أنّها دينار في الأقل، وفي الأكثر ترجع لتقدير الولاة [أبو الحسن علي الماوردي، الأحكام السلطانية/ ١٦٥].
وعلى كلٍّ فأخذ هذه التقديرات من شخص في السنة كاملة مرة واحدة قليل جداً قياساً بالخمس والزكاة.
(٨٢) الدكتور نبيل لوقا بباوي، (انتشار الإسلام بحدّ السيف بين الحقيقة والافتراء)، مصدر سابق، الإنترنيت، موقع: www.saaid.net. ويذكر بباوي أنّ أكثر من ٧٠٪ من الأقباط الأرثوذكس في مصر أيام الحكم الإسلامي كانوا يعفون من دفع الجزية.
(٨٣) سورة النساء/ ٧٥.
(٨٤) سورة الأنبياء/ ١٠٧.
(٨٥) سورة سبأ/ ٢٨.
(٨٦) المرجع الديني آية الله العظمى السيد محمد الشيرازي، الصياغة الجديدة/ ٣٥٢ـ ٣٥٣.
(٨٧) العلامة المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق ١٩/١٧٧.
(٨٨) المصدر ١٩/١٧٩.
(٨٩) السيد مرتضى العسكري، خمسون ومائة صحابي مختلق ١/ ٨٥ـ ٨٦.
(٩٠) المرجع الديني آية الله العظمى السيد محمد الشيرازي، السلم والسلام، مصدر سابق/ ٤١، نقلا عن: (غوستاف لوبون، حضارة العرب، د ص).
(٩١) الدكتور محمد رشاد سالم، المدخل إلى الثقافة الإسلامية/ ٢٣٥.
(٩٢) المصدر/ ٢٣٥.
(٩٣) المرجع الديني آية الله العظمى السيد محمد الشيرازي، السلم والسلام، مصدر سابق/ ٤١.
(٩٤) المصدر/ ٤٠، نقلا عن: (ترينون، أهل الذمة في الإسلام، د ص).
(٩٥) المصدر/ ٣٩.
(٩٦) المصدر/ ٤٠.
(٩٧) زيغريد هونكه، شمس العرب تسطع على الغرب/ ٣٧ـ ٣٨.
(٩٨) المصدر/ ٣٥٧ـ ٣٥٨.
(٩٩) سورة البقرة/ ٢٥٦.
(١٠٠) زيغريد هونكه، شمس العرب تسطع على الغرب، مصدر سابق/ ٣٦٤.
(١٠١) المصدر/ ٣٦٨.
(١٠٢) المصدر/ ٨٠ ـ ٨١.
(١٠٣) المصدر/ ٥٢٩.